

**مرويات الصحابي الجليل
سلمان الفارسي رضي عنه
في الصحيحين - دراسة تحليلية -**

**اعداد: م. د. نضال علي حسين
جامعة الأنبار - كلية التربية للبنات - قسم علوم القرآن**

مرويات الصحابي الجليل سلمان الفارسي ﷺ

في الصحيحين -دراسة تحليلية-

The Narrations of the Prophet's Companion ((Salman Al-Farisi)) from Sahih Bukhari, Sahih Muslim Books -An analytical study -

Abstract

Salman AlFarisi was one of the greatest companions of the Prophet Muhammed (peace be upon him). We cannot forget his virtues and qualities. It was Salman who proposed digging a trench to protect Madina. He also narrated Hadith of Prophet Muhammed (peace be upon him). His narrations became a strong document to prove the rules of sharia. This study focuses on narrations in books of Al Sahaikhain to express their meanings. I depended on Hadith books and dictionaries to clarify the meaning. I also give a brief biography of sahabi Salman Alfarisi to show some of his characteristics to the reader.

الخلاصة

بسم الله الرحمن الرحيم

للصحابي الجليل سلمان الفارسي فضائل، ومناقب شتى، وأفضال قدمها للأمة الإسلامية فمما لا ينسى له من فضل مقترحه العظيم الذي حمى المدينة المنورة بحفر الخندق، وانتصر المسلمون على الأحزاب، وإذا كان هذا الفضل يلقى مسطوراً في كتب التاريخ والسير فإن لهذا الصحابي الجليل الحكيم فضل آخر لا يقف عند زمان وتأريخ أعني مروياته عن رسول الله ﷺ التي أصبحت مستنداً يعتمد عليه المجتهدون في إثبات الأحكام الشرعية لتعمل وفقها الأجيال المسلمة إلى آخر الدهر، فأردت بهذا البحث أن أقف عند مروياته عند الشيخين في صحيحيهما، لأبين معانيها وفقهها وأشرح غوامض ألفاظها مستعينة بشراح الحديث وقواميس اللغة العربية، مستأنسة بكتب الحديث الأخرى لتعزيز مرويات الصحيحين، وكل هذا بعد أن ترجمت لهذا الصحابي الجليل الزاهد، العابد، ذوي القرب من رسول الله ﷺ، عساها أن تجلي بعض صفاته للقاريء الكريم.

المقدمة

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على ما أنعم، والصلاة والسلام على الأكرم المكرم، محمد الرحمة،
المهداة لكل الأمم، حاديهم بحديثه إلى الطريق الأقوم، وعلى آله وأصحابه، ومن اقتفى أثرهم
إلى يوم الدين.
وبعد...

فسلمان الفارسي سابق الفرس إلى الإسلام، اسم يعبر عن رمزية الهوية الإسلامية اختار
الله أن يكون مع صهيب الرمي، وبلال الحبشي (رضي الله عنهما) علامة الإسلام في قوله
تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ ﴾^(١) فإذا كان اقحاح قريش يصفون بلال
الحبشي ((بسيدنا)) فإن سلمان يدرجه الرسول ﷺ في آل بيت النبوة، وهكذا يحرق
الإسلام نبت العنصرية والشعوبية ويوقفها عند التعارف ليس إلا.

وهو ما وجدنا عليه المجتمع الإسلامي في عصر الرسالة، لا يلتفت إلا لما يقدمه
الإنسان لمجتمعه من خير، وكان سلمان الفارسي (رضي الله عنه) في طليعة من يقدم الخير.
وأعظم ما قدمه الصحابي الجليل سلمان (رضي الله عنه) للأمة من خير الأحاديث
التي رواها عن رسول الله ﷺ، والتي أقتبس منها ما سأدرسه في هذا البحث الموسوم
ب((مرويات الصحابي الجليل سلمان الفارسي في الصحيحين-دراسة تحليلية-)).
وكان منهجي فيه:

- أن قمت بعزو الآيات القرآنية إلى سورها مع بيان رقم الآية.
- تخريج الأحاديث التي رواها الصحابي سلمان الفارسي (رضي الله عنه) في الصحيحين،
أضافة إلى تخريجها من بقية كتب السنة المشهورة.

(١) سورة الأنبياء: آية ١٠٧.

- عند تخريج الأحاديث والآثار الواردة في البحث اكتفي بما ورد في الصحيحين، أو أحدهما، فإن لم يكن فيهما فمما وجدته في كتب السنة المشهورة، مع بيان أقوال أهل العلم في درجة صحته غالباً.
- بيان معاني الألفاظ الغريبة الواردة في الأحاديث مع ضبط المشكّل منها بالحركات، معتمدة على كتب غريب الحديث، واللغة، والمعاجم.
- ذكر المعنى العام للحديث معتمدة على كتب شروح الحديث، والتفسير، والعقيدة والرفاق وغيرها.
- بيان أهم ما يستنبط من الحديث من فوائد ومسائل فقهية وعقدية، وعبادية وأخلاقية وغيرها.

وكانت خطتي في البحث ان جعلته من مقدمة، ومبحثين وخاتمة.
أما المقدمة فتناولت فيها أهمية البحث، ومنهجي فيه.
وأما المبحث الأول: فجعلته للتعريف بالصحابي الجليل سلمان الفارسي(رضي الله عنه)، وكان في سبعة مطالب:
المطلب الأول: اسمه، ولقبه، وكنيته، ونسبه.
المطلب الثاني: قصة اسلامه.
المطلب الثالث: زواجه.
المطلب الرابع: فضائله.
المطلب الخامس: زهده وعبادته.
المطلب السادس: مروياته.
المطلب السابع: وفاته.
وأما المبحث الثاني: فتناولت فيه مرويات الصحابي الجليل سلمان الفارسي(رضي الله عنه) في الصحيحين، وكان في ثمانية مطالب:

المطلب الأول: حديثه في فضل الجمعة.

المطلب الثاني: حديثه في النهي عن الإستنجاء باليمين.

المطلب الثالث: حديثه في فضل الرباط في سبيل الله.

المطلب الرابع: حديثه في إنَّ لله مائة رحمة.

المطلب الخامس: حديثه في إسلامه.

المطلب السادس: حديثه عن موطنه الأصلي.

المطلب السابع: حديثه عن الفترة بين عيسى (عليه السلام)، ومحمد صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثامن: حديثه في كراهية دخول السوق إلاَّ الحاجة.

وأما الخاتمة: فتناولت فيها أهم الاستنتاجات.

والحمد لله رب العالمين، والصلاة على خير الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله

وصحبه وسلم.

المبحث الأول:

التعريف بالصحابي الجليل سلمان الفارسي (رضي الله عنه)

المطلب الأول: اسمه، ولقبه، وكنيته، ونسبه

هو الصحابي الجليل سلمان الفارسي، أبو عبد الله، ويعرف أيضاً بسلمان الخير، ويسابق الفرس إلى الإسلام، مولى رسول الله ﷺ، أصله من فارس، من رامهرمز، وقيل: أصله من أصبهان من قرية جي، وكان اسمه قبل الإسلام مابه بن بوذخشان بن مورسلان بن بهبودان بن فيروز بن سهرك، من ولد آب الملك^(١).

وأما نسبه فقد سئل سلمان رضي الله عنه، فقال: "أنا سلمان بن الإسلام"، وهناك آبيات شعر يقال أنها تنسب إليه:

أبي الإسلام لا أب لي سواه... إذا افتخروا ببيكرٍ أو تميم
بدعوى الجاهلية لم أجبهم... ولا يدعوا بها غير الأثيم
دعي القوم ينصر مدعيه... ليلحقه بذئ الحسب الصميم^(٢).

المطلب الثاني: قصة إسلامه:

روي في قصة إسلام سلمان رضي الله عنه الكثير من الروايات والقصص، ولعلّ أمثلها ما أخرجه الإمام أحمد بن حنبل، والبخاري، والطبراني عن ابن عباس (رضي الله عنهما)^(٣)، وملخصها:

(١) ينظر ترجمته في (الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله، محمد بن سعد الهاشمي، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ط ١، ١٩٦٨م: ٧٥/٤، والاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق علي محمد الجاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م: ٦٣٤/٢، وتاريخ دمشق، لأبي القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة، دار الفكر، (د، ط)، ١٤١٥هـ - ١٩٩٥م: ٣٧٥/٢١، وصفة الصفوة، لأبي الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمود فاحوري، ومحمد قلعه جي، دار المعرفة - بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م: ١٩٩/١، وأسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن، علي بن أبي الكرم الجزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد، وآخر، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م: ٥١٠/٢، وسير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م: ٥٠٥/١، والإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل، شهاب الدين أحمد بن علي، ابن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد، وعلي محمد، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥هـ: ١١٨/٣).

(٢) وهو من الوافر نسبه أبو حيان، والزمخشري لسلمان الفارسي. ينظر: (البصائر والذخائر، لأبي حيان التوحيدي، علي بن محمد بن عباس (ت نحو ٤٠٠هـ)، تحقيق: وداد القاضي، دار صادر - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م: ٢٠٧/٨، وريع الأبرار ونصوص الأخيار، لجار الله الزمخشري (ت ٥٨٣هـ)، مؤسسة الأعلمي، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ: ١٨٧/٤).

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م: ١٤٠/٣٩، رقم (٢٣٧٣٧)، =

كان سلمان من عقلاء الرجال، وأشدائهم ونبلائهم، وأحد المميزين في بلده فارس، وكان يعتنق المجوسية، ويعبد النار على دين أبيه، والذي كان سادات قومه، لكن سلمان لم يقتنع يوماً بأن النار إله يعبد، فرغب عنها، وهرب يطلب الحقيقة، تاركاً بلده ومضحياً بماله، وملكه، فرحل إلى الشام ودان بالنصرانية، والتقى هناك بعدة رهبان من النصارى كل واحد منهم كان يوصيه بالذهاب إلى الآخر، وقرأ كتبهم، وصبر في ذلك على المشقات، والمصاعب، والعيش الزهيد، وقد روي عنه: " أنه تداوله في ذلك بضعة عشر رياً، من رب إلى رب"^(١)، وتابع سلمان سياحته في الأرض بحثاً عن الحق الإلهي، وقابل أثناء ذلك أحد القساوسة، وكان رجلاً صالحاً، طاعناً في السن، فأخبره بحسب ما جاء عندهم في التوراة أنه قد اقترب ظهور نبي آخر الزمان في بلاد العرب، وعرفه له بوصفه وعلاماته، وبأنه سيضطر لترك وطنه أتياً إلى مدينة مشهورة بنخلها.

وهكذا تابع سلمان السفر باتجاه تلك المدينة ينشد ضالته، وفي طريقه إليها خدعه مجموعة من البدو ادعوا أنهم سيدلونهم إلى طريق تلك المدينة، ولكنهم باعوه إلى يهودي، والذي بدوره باعه إلى يهودي آخر في المدينة، وبعد زمن قصير وصل النبي محمد ﷺ إلى المدينة المنورة مهاجراً من مكة، فلما سمع سلمان الفارسي بمقدمه، وما شاع من قصته، وصفاته، تبادر لذهنه ما علمه في التوراة من صفات وعلامات النبي المخلص والذي قد آمن به، وانتظر قدومه، وكانت تنطبق على النبي ﷺ، مما جعله يعجل باعتناق الإسلام أمام النبي محمد ﷺ، فأعانه (عليه الصلاة والسلام)، والصحابة حتى عتقه وتحرره من الرق،

=قال المحققون: إسناده حسن، ومسند البزار=البحر الزخار، لأبي بكر أحمد ابن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد، المعروف بالبزار(ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وآخر، مكتبة العلوم والحكم-المدينة المنورة، ط ١، ٢٠٠٩م:٤٦٢/٦، رقم(٢٥٠٠)، تاريخ دمشق لابن عساكر:٢١/٣٨٠، المعجم الكبير، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني(ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مكتبة ابن تيمية-القاهرة، ط ٢، (د،ت):٢٢٢ /٦، رقم(٦٠٦٥)، قال الهيثمي في(مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، مكتبة القدسي، القاهرة، (د،ط)، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤م:٩/٣٣٦): رواه أحمد كله، والطبراني في الكبير بنحوه بأسانيد، وإسناد الرواية الأولى عند أحمد والطبراني رجالها رجال الصحيح غير محمد بن إسحاق وقد صرح بالسماع. ورجال الرواية الثانية انفرد بها أحمد، ورجالها رجال الصحيح غير عمرو بن أبي قرة الكندي وهو ثقة، ورواه البزار.

(١)الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه=صحيح البخاري، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي(ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد زهير بن ناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، ط ١، ٢٠٢٢هـ - كتاب مناقب الأنصار-باب إسلام سلمان الفارسي:٧١/٥، رقم(٣٩٤٦).

وهكذا بلغ سلمان الفارسي رضي الله عنه ضالته المنشودة عن الدين الحق، وصحب النبي صلى الله عليه وسلم، وخدمه وحدّث عنه، وصار من أقرب الصحابة، وأخلصهم، وكان أول مشاهده غزوة الخندق، والذي أشار فيها على النبي صلى الله عليه وسلم أن يحفروا حول المدينة المنورة خندقاً يحميهم من قريش، وذلك لما لديه من خبرة، ومعرفة بفنون الحرب، والقتال عند الفرس، وقد شهد رضي الله عنه بقية المشاهد، وفتوح العراق، وولي المدائن^(١) في خلافة عمر بن الخطاب، ثم في خلافة عثمان ابن عفان رضي الله عنهما^(٢).

المطلب الثالث: زواجه

ذكر ابن الجوزي، وابن الأثير أنه رضي الله عنه قد تزوج امرأة من قبيلة كندة، وحين دخل عليها، قال: يا هذه أتطيعيني أم تعصيني؟ فقالت: بل أطيع، فمررت بما شئت، فقد نزلت منزلة المطاع، فقال: إن خليلي أبا القاسم رضي الله عنه أمرنا إذا دخل أحدنا على أهله أن يقوم فيصلي، ويأمرها فتصلي خلفه، ويدعو ويأمرها أن تؤمن، ففعلت وفعلت^(٣).
وروي عن عمرو بن أبي قرّة الكندي، قال: "عرض أبي على سلمان أخته، فأبى وتزوج مولاة له

يقال لها بقيرة - وهي آخر من تزوج من أزواجه -، وشهدت موته، وأمرها أن تحفظ له مسكا أصابه من الفيء وخبأه لأجل وفاته"^(٤).

ولم أقف على شيء مما اطّلت عليه في كتب التراجم والتاريخ أنه كان له ولد، بل ذكر بعض من ترجم له انه كان له ثلاث بنات: بنت بإصبهان، وزعم جماعة أنهم من ولدها، وابنتان بمصر^(٥).

١ المدائن مدينة عراقية تقع على بعد بضعة كيلومترات جنوب شرق عن بغداد وفيها قبر سلمان الفارسي. ينظر: معجم البلدان، لأبي عبد الله، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م، ٧٤/٥.

٢ ينظر في: (أسد الغابة: ٢/٥١٠، والاستيعاب: ٢/٦٣٤).

(٣) ينظر: حلية الأولياء: ١/١٨٥، وصفة الصفوة: ١/٥٣٩.

(٤) ينظر في (مسند أحمد: ٣٩/١٢٦، رقم (٢٣٧٢١)، والأدب المفرد، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ٣، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م: ص ١٢٣، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، السعادة - مصر، (د، ط)، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م: ١/١٩٨، والإكمال في رفع الأرتياب عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لأبي نصر، سعد الملك علي ابن هبة الله بن جعفر بن مأكولا (ت ٤٧٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م: ٧/٢٧٨، والكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ: ٧/١٢٣، رقم (٣٤٦٧٩)، وصفة الصفوة: ١/٢٠٦.

(٥) ينظر: صفوة الصفوة: ١/٢١١، وأسود الغابة: ٢/٥١٠.

المطلب الرابع: فضائله

المتتبع للروايات في كتب السيرة والتاريخ يجدها تكثر من بيان مناقبه وفضائله رضي الله عنه، وكيف لا، وقد كان من خيار الصحابة، تميز برجاحة العقل، ونبل الأخلاق، وفيما يأتي نورد بعضها:

- ١- عن عائشة رضي الله عنها قالت: " كان لسلمان مجلس من رسول الله صلى الله عليه وسلم بالليل، حتى كاد يغلبنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم"^(١).
- ٢- وعن علي رضي الله عنه يرفعه: " إنه لم يكن قبلي نبي إلا قد أعطي سبعة رفقاء نجباء، وزراء، وإني أعطيت أربعة عشر: حمزة، وجعفر، وعلي، وحسن، وحسين، وأبو بكر، وعمر، والمقداد، وحذيفة، وسلمان، وعمار، وبلال"^(٢).
- ٣- وسئل علي رضي الله عنه، فقال: " ذاك امرؤ منا وإلينا أهل البيت، من لكم بمثل لقمان الحكيم علم العلم الأول، والعلم الآخر، وقرأ الكتاب الأول، وقرأ الكتاب الآخر، وكان بحراً لا ينزف"^(٣).
- ٤- وعن أنس بن مالك رضي الله عنه يرفعه: " السباق أربع: أنا سابق العرب، وصهيب سابق الروم، وسلمان سابق الفرس، وبلال سابق الحبشة"^(٤).
- ٥- وعنه أيضاً، يرفعه: " إن الجنة تشناق إلى ثلاثة: علي، وعمار، وسلمان"^(٥).

(١) الاستيعاب: ٦٣٦/٢، وأسد الغابة: ٢/ ٥١٠.

(٢) مسند أحمد: ٤١٤/٢، رقم (١٢٦٣)، والسنة، لأبي بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني (ت ٢٨٧هـ)، تحقيق: محمد

ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ١٤٠٠هـ، ٦١٧/٢، رقم (١٤٢١)، ومسند البزار: ١٠٩/٣، رقم (٨٩٦)، قال: وهذا

الكلام لا نعلم رواه إلا علي، ولا نعلم له إسناداً عن علي إلا هذا الإسناد.

(٣) ينظر في: (الطبقات الكبرى: ٤/٨٦، ومعجم الصحابة، لأبي القاسم، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين الجكني، مكتبة دار البيان - الكويت، ط ١٤٢١هـ، ١٦٤/٣، م ٢٠٠٠، وتاريخ دمشق: ٢١/٤٢٢، وأسد الغابة: ٢/٥١٠، والأحاديث المختارة، أو المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، لأبي عبد الله، ضياء الدين محمد ابن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: عبد الملك دهيش، دار خضر، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م/٢/١٢٣).

(٤) أخرجه الحاكم في (المستدرک علی الصحیحین، لأبي عبد الله، الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١٤١١هـ - ١٩٩٠م - باب ذكر بلال بن رباح مؤذن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ٣/٣٢١، رقم (٥٢٤٣)، قال الحاكم: تفرد به عمارة بن زاذان، عن ثابت، وحذفه الذهبي من التلخيص لضعفه، وأخرجه أبو نعيم في (حلية الأولياء: ١/١٨٥).

(٥) سنن الترمذي، لأبي عيسى، محمد بن عيسى بن سورة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي - بيروت، (د، ط)، م ١٩٩٨: كتاب المناقب - باب مناقب سلمان الفارسي: ٦/١٤١، رقم (٣٧٩٧)، قال: هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث الحسن بن صالح، والحاكم =

٦- وروي في غزوة الخندق أنه احتج المهاجرون، والأنصار في سلمان الفارسي (رضي الله عنه)، وكان رجلاً قوياً، فقال المهاجرون: سلمان منا، وقالت الأنصار: سلمان منا، فقال رسول الله ﷺ: "سلمان منا أهل البيت"^(١).

٧- وعن أبي هريرة (رضي الله عنه)، قال: كنا جلوساً عند النبي ﷺ، فأنزلت عليه سورة الجمعة: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ وَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ قال: قلت: من هم يا رسول الله؟ فلم يراجع حتى سألت ثلاثاً، وفيها سلمان الفارسي، وضع رسول الله ﷺ يده على سلمان،

ثم قال: "لو كان الإيمان عند الثريا، لناله رجال - أو رجل - من هؤلاء"^(٢).

٨- أقام سلمان الفارسي (رضي الله عنه) أياماً مع الصحابي أبو الدرداء (رضي الله عنه) في دار واحدة،

وكان أبو الدرداء (رضي الله عنه) يقوم الليل، ويصوم النهار، وكان سلمان يرى مبالغته في هذا فحاول أن يثنيه عن صومه هذا، فقال له أبو الدرداء: أتمنعي أن أصوم لربي وأصلي له؟ فأجاب سلمان: إن لعينيك عليك حقاً، وإن لأهلك عليك حقاً، صم وافطر، وصلّ ونام، فبلغ ذلك الرسول ﷺ فقال: "لقد أشبّع سلمان علماً"^(٣).

المطلب الخامس: زهده، وعبادته

كان سلمان (رضي الله عنه) من فضلاء الصحابة، وذوي القرب من رسول الله ﷺ، عرف في زمانه بالزاهد العابد، المعرض عن الدنيا، وههنا أدرج بعض الروايات ما يستدل بها على خلقه الرفيع، وتأسيه بخلق القرآن، وتحليه بالصفات الحميدة من زهد، وتقوى، وتواضع وغيرها:

=في (المستدرک: ١٤٨/٣، رقم (٤٦٦٦))، قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

(١) المعجم الكبير للطبراني: ٦/٢١٢، رقم (٦٠٤٠)، والمستدرک على الصحيحين: ٣/٦٩١، رقم (٦٥٤١)، قال الذهبي: سنده ضعيف، ودلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة، لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ: ٣/٤٠٠.

(٢) صحيح البخاري: كتاب تفسير القرآن - باب قوله: ﴿وَأَخْرَيْنَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ﴾ [الجمعة: ٣]: ١٥١/٦، رقم (٤٨٩٧)، والمسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ = صحيح مسلم، لأبي الحسن، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت: كتاب فضائل الصحابة - باب فضل فارس: ٤/١٩٧٢، رقم (٢٥٤٦).

(٣) أخرج هذا الخبر ابن سعد في (الطبقات الكبرى: ٤/٦٣).

١- فعن علي بن أبي طلحة (رحمه الله) قال: "اشترى رجل علفاً لفرسه، فقال لسلمان: يا فارسي تعال فاحمل، فحمله، وأتبعه فجعل الناس يسلمون على سلمان، فقال: من هذا؟ قالوا: سلمان الفارسي، فقال: والله ما عرفتك أعطني، فقال سلمان: لا، إني أحسب بما صنعت خصالاً ثلاثاً، أما إحداهن: فإني ألقيت عني الكبر، وأما الثانية: فإني أعين أحداً من المسلمين على حاجته، وأما الثالثة: فلو لم تسخرني لسخرت من هو أضعف مني فوقيته بنفسي" (١).

٢- وعن النعمان بن حميد (رحمه الله) قال: "دخلت مع خالي على سلمان الفارسي بالمدائن وهو يعمل الخوص فسمعته يقول: أشترى خوصاً بدرهم فأعمله فأبيعه بثلاثة دراهم، فأعيد درهماً فيه، وأنفق درهماً على عيالي وأتصدق بدرهم، ولو أن عمر بن الخطاب نهاني عنه ما انتهيت" (٢).

٣- روى ابن عساکر في (تاريخه): "كان سلمان إذا أصاب شاة من الغنم ذبحت، أو ذبحوها عمد إلى جلدها فيجعل منه جراباً، وإلى شعرها فيجعل منه حبالاً، وإلى لحمها فيقدده ويستنفع بجلدها، ويعمد إلى الجبل فينظر رجلاً معه قوس قد صاع به فيعطيه، ويعمد إلى اللحم فيأكله في الأيام، وإذا سئل عن ذلك يقول أن أستعين بالله في الأيام أحب إلي من أن أفسده، ثم أحتاج إلى ما في أيدي الناس" (٣).

٤- عن مالك بن أنس (رحمه الله): "أن سلمان الفارسي كان يستظل بالفيء حيث ما دار، ولم يكن له بيت، فقال له رجل: ألاً أبنى لك بيتاً تستظل به من الحر، وتسكن فيه من البرد؟ فقال له سلمان: نعم، فلما أدير صاح به، فسأله سلمان: كيف تبنيه؟ فقال: أبنيه إن قمت فيه أصاب رأسك، وإن اضطجعت فيه أصاب رجلك، فقال سلمان: نعم" (٤).

٥- عن الحارث بن سويد (رحمه الله)، قال: "كان سلمان الفارسي يقول إذا فرغ من طعامه: الحمد لله الذي كفانا المؤنة، وأوسع لنا الرزق" (٥).

(١) تاريخ أصبهان= أخبار أصبهان، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي، دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م: ٨٢/١، وتاريخ دمشق: ٤٣٤/٢١.

(٢) الطبقات الكبرى: ٨٩/٤، وصفة الصفوة: ٢٠٦/١، وتاريخ دمشق: ٤٣٥/٢١، وتاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م: ٥١٩/٣.

(٣) تاريخ دمشق: ٤٣٩/٢١.

(٤) الطبقات الكبرى: ٨٩/٤، وصفة الصفوة: ٥٣٨/١، سير أعلام النبلاء: ٥٤٧/١.

(٥) المعجم الكبير للطبراني: ٢١٨/٦، رقم (٦٠٥٥).

من حكمه وأقواله المأثورة

كان سلمان (رضي الله عنه) أحد أعلام الصحابة، ومن المبرزين في العلم، ذا عقل، وحكمة، وفطنة، ولقب بلقمان الحكيم فقد جمع العلم الأول، والأخر، ومن مأثور حكمه وأقواله:

١- عن جرير البجلي (رضي الله عنه)، قال: " نزلنا الصفاح^(١)، فإذا نحن برجلٍ نائم في ظل شجرة، قد كادت الشمس تبلغه، قال: فقلت للغلام: انطلق بهذا النطع فأظله، فلما استيقظ إذا هو سلمان، قال: فأتيته أسلم عليه، قال: فقال: يا جرير، تواضع لله، فإن من تواضع لله رفعه الله يوم القيامة، يا جرير، هل تدري ما الظلمات يوم القيامة؟، قال: قلت: لا أدري، قال: ظلم الناس بينهم في الدنيا، ثم أخذ عوداً، لا أكاد أراه بين إصبعيه، فقال: يا جرير، لو طلبت في الجنة مثل هذا العود لم تجده، قال: قلت: يا أبا عبد الله؟ أين النخل، والشجر؟ فقال: أصوله اللؤلؤ، والذهب، وأعلاه الثمر^(٢).

٢- وعن أبي الدرداء (رضي الله عنه) أنه كتب إلى سلمان (رضي الله عنه): أن هلم إلى الأرض المقدسة، فكتب إليه سلمان: أن الأرض لا تقدر أحداً، وإنما يقدر الإنسان عمله، وقد

(١) الصفاح: بكسر أوله، وبالحاء المهملة في آخره، على وزن فعال، موضع بين حنين، وأنصاب الحرم على يسرة الداخل إلى مكة. ينظر: (معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ: ٨٣٤/٣، معجم البلدان: ٤١٢/٣).

(٢) الزهد، لأبي سفيان وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي (ت ١٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار-المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤هـ-١٩٨٤م: ص ٤٦٥، رقم (٢١٥)، والزهد، لأبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م: ٢٧٩/١، رقم (٨١٧)، وابن أبي شيبه في (مصنفه: كتاب الزهد-باب كلام سلمان (رضي الله عنه): ١٢٠/٧، رقم (٣٤٦٦٣)، الزهد، لأبي السري هناد بن السري بن مصعب التميمي الدارمي الكوفي (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي- الكويت، ط ١، ١٤٠٦هـ: ٩١/١، رقم (٩٨)، وأخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لأبي عبد الله، محمد بن إسحاق، ابن العباس الفاكهي (ت ٢٧٢هـ)، تحقيق: عبد الملك عبد الله دهيش، دار خضر-بيروت، ط ٢، ١٤١٤هـ: ٦٧/٥، رقم (٢٩١٦)، وحلية الأولياء: ٢٠٢/١، والبعث والنشور، لأبي بكر، أحمد بن الحسين ابن علي الخراساني، البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عامر أحمد حيدر، مركز الخدمات والأبحاث الثقافية، بيروت، ط ١، ١٤٠٦هـ-١٩٨٦م: ص ١٧٥، رقم (٢٧٦)، وشعب الإيمان، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع-الرياض، ط ١، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٣م: ٤٥٩/١٠، رقم (٧٧٩٧)، وتاريخ دمشق: ٤٣٨ / ٢١، بزيادة: "معه شيء من الطعام، ومزود له تحت رأسه ملتف بعباءة".

بلغني أنك جعلت طبيياً^(١)، فإن كنت تبرئ فنعماً لك، وإن كنت متطبياً، فاحذر أن تقتل إنساناً؛ فيدخلك النار، وكان أبو الدرداء إذا قضى بين اثنين ثم أدبراً عنه، نظر إليهما، وقال: متطبب والله، أرجعاً إليّ، أعيدا علي قضيتكما^(٢).

٣- وعن أبي رجاء (رضي الله عنه)، عن سلمان (رضي الله عنه)، قال: "الناس ثلاثة سامعٌ فعافلٌ، وسامعٌ فتاركٌ، وسامعٌ فعارفٌ، ومن الناس حاملٌ داءٍ، ومنهم حاملٌ شفاءٍ، ومن الناس من إذا ذكرت الله عنده أعانك وأحبّ ذلك، وإن نسيت ذكرك، ومن الناس من إن ذكرت الله عنده لم يعنك، وإن نسيت لم يذكرك، فتواضع لله وتخشع، وحف الله يرفعك الله، وقل سلاماً للقريب، والبعيد، فإنّ سلام الله لا يناله الظالمون، فإنّ رزقك الله علماً فاتبع إليه؛ كي تعلم ممّا علمك الله، فإنّ مثل العالم الذي يعلم كمثّل رجل حامل سراج على ظهر الطريق، فكلُّ من مرَّ يستضيء به، ويدعو له بالبركة والخير، وإنّ مثل علم لا يقال به كغنم نائم لا يأكل، ولا يشرب، وإنّ مثل حكمة لا تخرج ككنز لا ينفع"^(٣).

٤- وعن قتادة (رحمه الله) أنّ سلمان (رضي الله عنه)، قال: "التاجر الصادق مع السبعة، في ظل عرش الله يوم القيامة، والسبعة: إمام مقسط، ورجل دعت امرأة ذات حسب، وميسم^(٤) إلى نفسها، فقال: إني أخاف الله رب العالمين، ورجل ذكر الله عنده، ففاضت عيناه، ورجل قلبه معلق بالمساجد، من حبه إياها، ورجل تصدق بصدقة، كادت يمينه تخفي من شماله، ورجل لقي أحاه، فقال: إني أحبك لله، وقال الآخر: وأنا أحبك لله، حتى تصادرا على ذلك، ورجل نشأ في الخير، منذ هو غلام"^(٥).

(١) أي: قاضياً، وأبو الدرداء أول من ولي القضاء بالشام. ينظر: شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي ابن يوسف الزرقاني الأزهرى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م: ٣١/٤.

(٢) موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ومحمود خليل، مؤسسة الرسالة، (د، ط)، ١٤١٢هـ - باب جامع الأفضية: ٥١٩/٢، رقم (٣٠٢٢)، مصنف ابن أبي شيبة: ١٢٣/٧، رقم (٣٤٦٨١)، وفيه لفظ: "وأرض الجهاد"، والمخالسة وجواهر العلم، لأبي بكر، أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن، جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، (د، ط)، ١٤١٩هـ: ٦٩/٤، رقم (١٢٣٨).

(٣) شعب الإيمان للبيهقي: ٢٦٠/٣، باب في نشر العلم، وألا يمنع أهله، رقم (١٦١٩)، تاريخ دمشق: ٤٤٢/٢١، وبإسناد البيهقي.

(٤) أي: ما في قومها أحد يفضلها. ينظر: المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هندأوي، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م: ١٨٥/١٠.

(٥) الجامع (وهو ملحق بمصنف عبد الرزاق)، لأبي عروة، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي، البصري (ت ١٥٣هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ - باب في المتحابين في الله: ٢٠١/١١، رقم (٢٠٣٢٢)، والبيهقي في (شعب الإيمان: ٣٣٣/١١، رقم (٨٦١٣)) من طريق معمر به.

المطلب السادس: مروياته

روى عن سلمان (رضي الله عنه) جمع من الصحابة منهم: أنس بن مالك، وكعب بن عجرة، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري (رضي الله عنهم جميعاً)، ومن التابعين: أبو عثمان التهدي، وطارق بن شهاب، وسعيد بن وهب، وآخرون من بعدهم، وله في (مسند بقي) ستون حديثاً، أخرج له البخاري أربعة أحاديث، ثلاثة منها غير مسندة، ورابع مسند، وأخرج له مسلم ثلاثة أحاديث مسندة، ورابع غير مسند^(١).

المطلب السابع: وفاته

روي أنه لما حضرته الوفاة طلب من زوجته أن تحضر له صرة مسك كان قد أصابها يوم فتحت جلولاء وخبأها معها، فبلها ونضحها في ماء، ثم قال لزوجته "انضحها حولي، فإنه يأتيني زوار الآن"، وفي رواية: "فإنه يأتيني خلق من خلق الله لا يأكلون الطعام، ولا يشربون الشراب يجردون الريح" قال: ففعلت، فلم يمكث بعد ذلك إلا قليلاً حتى قبض^(٢).
وعن الحسن البصري (رحمه الله)، قال: "لما احتضر سلمان بكى، وقال: إن رسول الله ﷺ عهد إلينا عهداً فتركنا ما عهد إلينا أن يكون بلغة أحدنا من الدنيا كزاد الراكب، قال: ثم نظرنا فيما ترك، فإذا قيمة ما ترك بضعة وعشرون درهماً، أو بضعة وثلاثون درهماً"^(٣).
هذا وقد دفن الصحابي سلمان الفارسي (رضي الله عنه) في المدائن حيث قبض، وأختلف في تأريخ وفاته على أقوال:

فمنهم من قال: توفي سنة (٣٢هـ) كابن ماکولا، وابن الجوزي^(٤)، ومنهم من قال: توفي سنة (٣٣هـ)، ورحج ذلك المزي، وابن حجر مستدلين بما روي عن أنس (رضي الله عنه)،

(١) ينظر في تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، جمال الدين المزي (ت ٥٧٤٢هـ)، تحقيق

:بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١٤٠٠م، ١١/٢٤٨، وسير أعلام النبلاء: ٣/٣٠٩، والإصابة: ٣/١١٩، وتهذيب التهذيب، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، دائرة المعارف النظامية، الهند، ط ١٣٢٦هـ: ٤/١٣٨.

(٢) الطبقات الكبرى: ٤/٩٢، والمصنف، لأبي بكر، عبد الرزاق بن همام بن نافع اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن لأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط ١٤٠٣هـ: ٣/٤١٥، رقم (٦١٤٢)، وصفة الصفوة: ١/٥٥٤، والمنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لأبي الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، وآخر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١٤١٢هـ-١٩٩٢م: ٥/٢٧.

(٣) الطبقات الكبرى: ٤/٨٩، وصفة الصفوة: ١/٥٣٨، وسير أعلام النبلاء: ١/٥٤٧.

(٤) ينظر: (الإكمال في رفع الأرتياب: ٧/٢٧٨، وصفة الصفوة: ١/٢١٠).

قال: "دخل عبد الله بن مسعود، وسعد على سلمان عند الموت فبكى الحديث"^(١). قال ابن حجر: "فهذا يدل على أنه مات قبل ابن مسعود، ومات ابن مسعود قبل سنة أربع وثلاثين، فكأنه مات سنة ثلاث، أو سنة اثنتين"^(٢).

ومنهم من قال: توفي في خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) ومنهم من قال: توفي في آخر خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه) أي: سنة (٣٥هـ)، وهو قول للواقدي، وابن عبد البر^(٣)، وقيل: توفي سنة (٣٦هـ) أي: في خلافة علي (رضي الله عنه)، وهو قول أبو عبيد القاسم بن سلام، وخليفة بن خياط، ومحمود العيني^(٤) وقال ابن خياط في موضع آخر توفي سنة (٣٧هـ)^(٤).

(١) ينظر: (تاريخ دمشق: ٢١ / ٤٥٠، وسير أعلام النبلاء: ١ / ٥٥٢، والإصابة: ٣ / ١٢٠)

(٢) الإصابة: ٣ / ١٢٠.

(٣) الاستيعاب: ٢ / ٦٣٨.

(٤) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط، لأبي عمرو، خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني البصري (ت ٢٤٠هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، دار القلم، ومؤسسة الرسالة - دمشق، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ: ص ١٩١، عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد، محمود بن أحمد الغيتاني، بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د، ط)، (د، ت): ١٧ / ٧٢، تهذيب الكمال: ١١ / ٢٥٥.

المبحث الثاني

مرويات الصحابي الجليل سلمان الفارسي (رضي الله عنه) في الصحيحين

المطلب الأول: حديثه في فضل الجمعة

قال الإمام البخاري (رحمه الله):

الرواية الأولى

حدثنا آدم، قال: حدثنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، قال: أخبرني أبي، عن ابن ودیعة، عن سلمان الفارسي (رضي الله عنه)، قال: قال النبي ﷺ: "لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهر ما استطاع من طهر، ويدهن من دهنه، أو يمس من طيب بيته، ثم يخرج فلا يفرق بين اثنين، ثم يصلي ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام، إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى" ^(١).

الرواية الثانية:

حدثنا عبدان، قال: أخبرنا عبد الله، قال: أخبرنا ابن أبي ذئب، عن سعيد المقبري، عن أبيه، عن ابن ودیعة، حدثنا سلمان الفارسي، قال: قال رسول الله ﷺ: "من اغتسل يوم الجمعة، وتطهر بما استطاع من طهر، ثم ادهن أو مس من طيب، ثم راح فلم يفرق بين اثنين، فصلى ما كتب له، ثم إذا خرج الإمام أنصت، غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى" ^(٢).

تخريج الحديث

وأخرجه النسائي ^(٣)، وأحمد بن حنبل ^(٤)، وابن خزيمة ^(٥) والطبراني ^(٦)، والحاكم ^(٧).

(١) صحيح البخاري: كتاب الجمعة - باب الدهن للجمعة: ٣/٢، رقم (٨٨٣).

(٢) المصدر نفسه - باب لا يفرق بين اثنين يوم الجمعة: ٨/٢، رقم (٩١٠).

(٣) المحتجب من السنن = السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣ هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م: كتاب الجمعة - باب فضل الإنصات وترك اللغو يوم الجمعة: ٣/١٠٤، رقم (١٤٠٣).

(٤) مسند أحمد: ٣٩/١١٣، رقم (٢٣٧١٠).

(٥) صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة النيسابوري (ت ٣١١ هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي - بيروت: ٣/١١٨، رقم (١٧٣٢).

(٦) المعجم الكبير: ٦/٢٧١، رقم (٦١٩٠).

(٧) المستدرک علی الصحيحین: ١/٤١٢، رقم (١٠٢٨).

المعنى العام للحديث

كما هو معلوم من الشرع إن الجمعة فريضة على كل مكلف قادر مستكمل لشروطها^(١)، لقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾^(٢)، وقال رسول الله ﷺ وهو يخاطب على أعواد منبره ومخدراً من تركها: "لينتهين أقوام عن ودعهم الجمعات، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين"^(٣)، ففي هذا الحديث يبين لنا الرسول ﷺ أنه لا يغتسل المسلم غسلاً شرعياً كاملاً، فيبالغ في تنظيف جسمه، وإزالة الوسخ، وقطع الرائحة عنه، ويقلم أظفاره، وينتف إبطه، ويحلق عانته^(٤)، ويدهن شعر رأسه من دهنه، أو يتطيب بما تيسر له من الطيب^(٥).

(١) يشترط لصلاة الجمعة ما اشترط لصلاة الظهر وغيره من الصلوات مع شروط زائدة وهي: الذكورة فلا تجب على الأنثى، والإقامة بمصر، فلا تجب على المسافر، والحرية، فلا تجب على العبد المملوك، والصحة والسلامة، ولا تجب على المريض، أو على الذي فيه عاهة تمنعه من الخروج لصلاة الجمعة، لما جاء عن جابر (رضي الله عنه) عن النبي ﷺ: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فعليه الجمعة يوم الجمعة إلا مريض، أو مسافر، أو امرأة، أو صبي أو مملوك، فمن استغنى بلهوه، أو تجارة استغنى الله عنه، والله غني حميد"، أخرجه الدارقطني عن جابر (رضي الله عنه) في (سنن الدارقطني، لأبي الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م: ٣٠٥/٢، رقم (١٥٧٦)). ووقتها هو وقت صلاة الظهر من زوال الشمس إلى أن يصير ظل كل شيء مثله بعد ظل الإستواء، وهي ركعتان لما جاء في حديث عمر (رضي الله عنه) أنه قال: "صلاة الجمعة ركعتان، وصلاة الفطر ركعتان، وصلاة الأضحى ركعتان، وصلاة السفر ركعتان تمام غير قصر على لسان محمد ﷺ"، أخرجه النسائي في (سننه: كتاب الجمعة - باب عدد صلاة الجمعة: ١١١/٢، رقم (١٤٢٠)، وفي كتاب تقصير الصلاة في السفر: ١١٨/٣، رقم (١٤٤٠))، وابن ماجه في (سننه: كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها - باب تقصير الصلاة في السفر: ٣٣٨/١، رقم (١٠٦٣)). فلم لم يدرکہا فرض عليه صلاة الظهر أربع ركعات.

(٢) سورة الجمعة: ٩ آية.

(٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب التعليل في ترك الجمعة: ٥٩١/٢، رقم (٨٦٥)، من طريق ابن عمر، وأبي هريرة (رضي الله عنهم).

(٤) لما جاء في حديث أبي الدرداء (رضي الله عنه) يرفعه: "الطهارات أربع: قص الشارب، وحلق العانة، وتقليم الأظفار، والسواك". أخرجه البزار في (مسنده: ٨٠/١٠، رقم (٤١٤٦))، والطبراني في (مسند الشاميين، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م: ٢٦٤/٣، رقم (٢٢٢٢)) قال البزار: وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن رسول الله (صلى الله وسلم) إلا من هذا الوجه، ومعاوية بن يحيى ليس بالقوي، وقد حدث عنه أهل العلم واحتملوا حديثه.

(٥) ينظر: منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، لحمزة محمد قاسم، راجعه: عبد القادر الأرنؤوط، مكتبة دار البيان، دمشق، ومكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، (د، ط)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م: ٢/٢٣٦.

(٦) ويسن له أن يتزين بأحسن ثيابه لما جاء عن أبي أيوب الأنصاري (رضي الله عنه)، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من اغتسل يوم الجمعة، ومس من طيب إن كان عنده، ولبس من أحسن ثيابه، ثم خرج =

ثم يخرج إلى المسجد لأداء الجمعة إبتغاء لوجه الله تعالى لا لسمعة ورياء، ولا لخوف وحياء، وعليه السكينة، والوقار في مشيه إلى الجمعة، ومقصراً خطاه لما جاء في حديث أبي أيوب الأنصاري (رضي الله عنه): "ثم خرج وعليه السكينة حتى يأتي المسجد" (١)، مبكراً. فيأخذ موضعه قبل اجتماع الناس (٢) لما جاء في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) يرفعه: "إذا كان يوم الجمعة، كان على كل باب من أبواب المسجد ملائكة يكتبون الأول فالأول، فإذا جلس الإمام طووا الصحف، وجاءوا يستمعون الذكر، ومثل المهجر كمثل الذي يهدي البدنة، ثم كالذي يهدي بقرة، ثم كالذي يهدي كبش، ثم كالذي يهدي دجاجة، ثم كالذي يهدي بيضة" (٣).

ولا يزاحم الرجلين فيدخل بينهما؛ فيضيق عليهما خصوصاً في شدة الحر واجتماع الأنفاس (٤)، ثم يصلي ما قدر له من سنة الجمعة، أو غيرها من القضاء النوافل، أو الإشتغال بالذكر، وقراءة القرآن (٥)، لما جاء في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) يرفعه: "إن الملائكة تصلي على أحدكم ما دام في مجلسه" (٦)، أو سنة الجمعة، وتحية المسجد إذا دخل، والإمام

= حتى يأتي المسجد... الحديث"، أخرجه أحمد في (مسنده: ٥٤٧/٣٨، رقم (٢٣٥٧١))، أما المرأة فإذا أرادت حضور الجمعة فيكره لها التطيب والزينة وفاخر الثياب ويستحب لها قطع الرائحة الكريهة، وإزالة الظفر، والشعور المكروهة، لما جاء في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) قال، قال رسول الله ﷺ: "أما امرأة أصابت بخوراً فلا تشهد معنا العشاء الآخرة" أخرجه مسلم في (صحيحه: تاب الصلاة - باب خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مطيبة: ٣٢٨/١، رقم (٤٤٤)). وينظر: المجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، لأبي زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار الفكر، (د، ط)، (د، ت): ٤/ ٥٣٨.

(١) طرف من حديث أبي أيوب الأنصاري (رضي الله عنه)، سبق توجيهه في الهامش السابق.
(٢) أما الإمام فيسن له التأخير إلى وقت الجمعة أقتداء بالنبي ﷺ وبخلفائه (رضي الله عنهم)، وكذا المعذور الذي يشق عليه البكور.

(٣) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين وقصرها - باب فضل التهجير يوم الجمعة: ٥٨٧/٢، رقم (٨٥٠)، سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله، ابن ماجه، محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية - فيصل عيسى البابي الحلبي: كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها - باب ما جاء في التهجير إلى الجمعة: ٣٤٧/١، رقم (١٠٩٢). والتهجير: يعني التبكير.
(٤) عمدة القاري: ١٧٥/٦.

(٥) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن، علي ابن (سلطان) محمد، نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م: ٣/ ١٠٢٩.

(٦) متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب الصلاة - باب الصلاة في مسجد السوق: ١٠٣/١، رقم (٤٧٧)، وصحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب فضل صلاة الجماعة، وانتظار الصلاة: ٤٥٩/١، رقم (٦٤٩)، وتماثل لفظه عند البخاري: "صلاة الجميع تزيد على صلاته في بيته، =

يُخَطَّبُ لما جاء في حديث سليك الغطفاني (رضي الله عنه) أنه دخل المسجد ورسول الله ﷺ قاعد على المنبر يخطب فجلس، فقال له رسول الله ﷺ: "أركعت ركعتين؟"، فقال: لا. فقال قم فاركعهما" ^(١).

ثم لم يتخط رقاب الناس إلاً اضطراراً، لما جاء عن عبد الله بن بسر (رضي الله عنه) قال: "جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب، فقال له النبي ﷺ: أجلس فقد آذيت" ^(٢).

ويترك اللغو، وينصت إذا تكلم الإمام، كانت له كفارة لما بينهما، لما جاء في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنهما) يرفعه: "من اغتسل يوم الجمعة... ولم يبلغ عند الموعظة كانت كفارة لما بينهما، ومن لغا وتخطى رقاب الناس كانت له ظهر" ^(٣)، واللغو قد يكون بغير الكلام، كمس الحصى، وتقليبه بحيث يشغل سمعه وفكره، فمن شهد الجمعة بهذه الصفة غفر الله له ما بينه، وبين الجمعة الأخرى، يؤيده حديث أبي هريرة (رضي الله عنه)

= وصلاته في سوقه، خمسا وعشرين درجة، فإن أحدكم إذا توضأ فأحسن، وأتى المسجد، لا يريد إلا الصلاة، لم يخط خطوة إلا رفعه الله بها درجة، وحط عنه خطيئة، حتى يدخل المسجد، وإذا دخل المسجد، كان في صلاة ما كانت تحبسه، وتصلني ما دام في مجلسه الذي يصلي فيه: اللهم اغفر له، اللهم أرحمه، ما لم يحدث فيه "

(١) صحيح مسلم: كتاب صلاة المسافرين - باب التحية والإمام يخطب: ٥٩٧/٢، رقم (٨٧٥)، سنن أبي داود، لأبي داود، لسليمان بن الأشعث السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت، (د، ط)، (د، ت): كتاب الصلاة - باب إذا دخل الرجل والإمام يخطب: ٢٩١/١، رقم (١١١٦)، بلفظ: "فقال له: أصليت شيئاً؟، قال: لا، قال: صل ركعتين تجوز فيهما"، وسنن ابن ماجه: كتاب إقامة الصلاة، والسنة فيها - باب ما جاء فيمن دخل المسجد والإمام يخطب: ١/٣٥٣، رقم (١١١٢)، وله رواية أخرى، رقم (١١١٤).

(٢) سنن أبي داود، لأبي داود، لسليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد

محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا - بيروت: كتاب الصلاة - باب تخطي رقاب الناس يوم الجمعة: ٢٩٢/١، رقم (١١١٨)، سنن النسائي: كتاب الجمعة - باب النهي عن تخطي رقاب الناس والإمام على المنبر يوم الجمعة: ٣/١٠٣، رقم (١٣٩٩).

(٣) سنن أبي داود: كتاب الطهارة - باب في الغسل يوم الجمعة: ٩٥/١، رقم (٣٤٧)، وصحيح ابن خزيمة: ٣/١٥٦، رقم (١٨١٠)، والسنن الكبرى، لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي الخراساني، البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣ م: ٣/٣٢٧، رقم (٥٨٨٧).

يرفعه: " الصلاة الخمس، والجمعة إلى الجمعة، كفارة لما بينهما، ما لم تغش الكبائر" (١) وفي قوله (الأخرى) يحتمل الماضية قبلها، والمستقبله بعدها (٢).

ما يستفاد من الحديث:

١- يستحب غسل الجمعة لحاضرها، لمن لم يكن جنباً، خاصة من له عرق، أو ريح يتأذى به الناس، وهو ليس بفرض، وهو قول الجمهور، ووقته يبدأ بعد طلوع الفجر الجمعة، ويبقى إلى صلاة الجمعة (٣).

٢- ظاهر الحديث اختصاص الغسل بالرجال، وهو قول لأحمد بن حنبل (٤)، ويستحب للنساء أيضاً أن يغتسلن للجمعة إذا أردنا شهودها، يؤيده حديث ابن عمر (رضي الله عنهما): "من أتى الجمعة من

الرجال، والنساء فليغتسل، ومن لم يأتمها فليس عليه غسل من الرجال والنساء" (٥).

٣- يستحب أن يتخذ الرجل الطيب لنفسه، ويدهن شعره منه يوم الجمعة، و يجعل استعماله عادة له.

(١) صحيح مسلم: كتاب الطهارة- باب الصلوات الخمس والجمعة إلى الجمعة، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر: ١/٢٠٩، رقم (٢٣٣).

(٢) ينظر في (شرح صحيح البخاري لابن بطال، لأبي الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطال) (٤٤٩ هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، مكتبة الرشد-السعودية، الرياض، ٢، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م: ٢/٤٨٤)، فتح الباري شرح صحيح البخاري، لزين الدين عبد الرحمن ابن أحمد بن رجب الحنبلي (٧٩٥ هـ)، تحقيق: محمود بن شعبان، ومجدي بن عبد الخالق وآخرون، مكتبة الغرباء الأثرية-المدينة المنورة، ١، ١٤١٧ هـ-١٩٩٦ م: ٨/١١٢، وعمدة القاري: ٦/١٧٥، ومرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٣/١٠٢٨، ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧ هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، دار المعرفة، بيروت- لبنان، ط ٤، ١٤٢٥ هـ-٢٠٠٤ م: ٥/٣٠٤.

(٣) ينظر: المجموع شرح المذهب: ٢/٢٠١.

(٤) قال: " ليس على النساء غسل يوم الجمعة، وعلى قياهن الصبيان، والمسافر، والمريض". المغني في فقه أحمد بن حنبل، لأبي محمد، موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠ هـ)، دار الفكر-بيروت، ط ١، ١٤٠٥ هـ: ٢/١٩٩.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ٣/١٢٦، رقم (١٧٥٢)، وصحيح ابن حبان=الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لأبي حاتم، محمد بن حبان بن

أحمد التميمي، الدارمي، البستي (ت ٣٥٤ هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان (ت ٧٣٩ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨ هـ-١٩٨٨ م: ٤/٢٧، رقم (١٢٢٦)، والسنن الكبرى للبيهقي: ٣/٢٦٧، رقم (٥٦٦٠)، قال الأعظمي (محقق صحيح ابن خزيمة): إسناده صحيح.

- ٤- يستحب تقصير الخطأ والتمهل والسكينة في مشيه إلى الجمعة، ويؤيده ما جاء في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) أن رسول الله ﷺ قال: " إذا ثوب للصلاة فلا تأتوها، وأنتم تسعون، وأتوها وعليكم السكينة، فما أدركتم فصلوا، وما فاتكم فأتموا، فإن أحدكم إذا كان يعمد إلى الصلاة فهو في صلاة" ^(١).
- ٥- الحض على التبكير في الذهاب إلى صلاة الجمعة، والترغيب في تحصيل فضيلة الصف الأول وانتظارها، والاشتغال بالتنفل والذكر، ونحوه قبل صلاة الجمعة.
- ٦- وجوب الإنصات وإلقاء السمع لما يقوله الخطيب، وترك اللغو.
- ٧- يستدل بالحديث على الوعد بالمغفرة لمن شهد الجمعة على ما الوصف المذكور.

المطلب الثاني: حديثه في النهي عن الاستنجاء باليمين

قال الإمام مسلم (رحمه الله):

الرواية الأولى

حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا أبو معاوية، ووكيع، عن الأعمش ح، وحدثنا يحيى بن يحيى، -واللفظ له- أخبرنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان، قال: قيل له: قد علمكم نبيكم ﷺ كل شيء حتى الخراءة، قال: فقال: أجل لقد نأنا أن نستقبل القبلة لغائط، أو بول، أو أن نستنجي باليمين، أو أن نستنجي بأقل من ثلاثة أحجار، أو أن نستنجي برجيع، أو بعظم" ^(٢).

الرواية الثانية

حدثنا محمد بن المثني، حدثنا عبد الرحمن، حدثنا سفيان، عن الأعمش ومنصور، عن إبراهيم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن سلمان، قال: " قال لنا المشركون إني أرى صاحبكم يعلمكم حتى يعلمكم الخراءة، فقال: أجل إنه نأنا أن يستنجي أحدنا بيمينه، أو يستقبل القبلة، ونهى عن الروث والعظام، وقال: لا يستنجي أحدكم بدون ثلاثة أحجار" ^(٣).

(١) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة-باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة: ٤٢١/١، رقم (٦٠٢)، وسنن الترمذي: كتاب الصلاة-باب ما جاء في المشي إلى المسجد: ١٤٨/٢، رقم (٣٢٧) وفيه " إذا أقيمت الصلاة"، وسنن النسائي: كتاب الإمامة-باب السعي إلى الصلاة: ١١٤/٢، رقم (٨٦١). وفيه: " إذا اتيمت الصلاة".

(٢) صحيح مسلم: كتاب الطهارة- باب الاستطابة: ١/٢٢٣، رقم (٢٦٢)

(٣) صحيح مسلم: كتاب الطهارة- باب الاستطابة: ١/٢٢٤، رقم (٢٦٢).

تخريج الحديث:

وأخرجه الأربعة^(١)، وأحمد بن حنبل^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، وابن الجارود^(٤)، وابن خزيمة^(٥).

غريب الألفاظ:

قال ابن الأثير: (الخرأة) بالكسر والمد: التخلي والقعود للحاجة^(٦)، قال الخطابي: عوام الرواة يفتحون الخاء، فيفحش معناه، وإنما هو الخراءة مكسورة الخاء ممدودة الألف، يريد الجلسة للتخلي، والتنظف منه، والأدب فيه^(٧)، وقال الجوهرى: الخراءة بالفتح والمد، يقال خرئ خراءة، مثل كره كراهة، ويحتمل أن يكون بالفتح المصدر، وبالكسر الاسم^(٨).

الغائط: المطمئن من الأرض، وجمعه الغيطان، والأغواط، وقيل لكل من قضى حاجته: قد أتى الغائط، فكفي به عن العذرة^(٩).

(١) سنن أبي داود: كتاب الطهارة - باب كراهية استقبال القبلة عند قضاء الحاجة: ٣ / ١، رقم (٧)، وسنن الترمذي، لأبي عيسى، محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد، دار الغرب الإسلامي - بيروت، (د، ط)، ١٩٩٨م: كتاب الطهارة - باب الاستنجاء بالحجارة: ٦٨ / ١، رقم (١٦)، قال: وحديث سلمان حديث حسن صحيح، وفي الباب عن عائشة، وخزيمة بن ثابت، وجابر، وخلاص بن السائب عن أبيه، وسنن النسائي: كتاب الطهارة - باب النهي عن الاكتفاء في الاستطابة بأقل من ثلاثة أحجار: ٣٨ / ١، رقم (٤١)، وسنن ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها - باب الاستنجاء بالحجارة، والنهي عن الروث والرمة: ١١٥ / ١، رقم (٣١٦)، بلفظ: "قال له بعض المشركين وهم يستهزئون".

(٢) مسند أحمد: ١٠٧ / ٣٩، رقم (٢٣٧٠٣)، وله رواية أخرى: ١٢٤ / ٣٩، رقم (٢٣٧١٩).

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ١٣٩ / ١، رقم (١٦٠٠).

(٤) المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد، عبد الله ابن علي، ابن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.

(٥) صحيح ابن خزيمة: ٤١ / ١، رقم (٧٤).

(٦) النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات، مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق:

ظاهر أحمد الزاوي، وآخر، المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م: ١٧ / ٢.

(٧) إصلاح غلط المحدثين، لأبي سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: محمد علي عبد الكريم الرديني، دار المأمون للتراث - دمشق، ط ١، ١٤٠٧هـ: ٤ / ٢١.

(٨) النهاية في غريب الحديث والأثر: ١٧ / ٢.

(٩) تهذيب اللغة، لأبي منصور، محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض مرعب، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ١، ٢٠٠١م: ١٥٢ / ٨، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر، إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م: ١١٤٧ / ٣.

الرجيع: العذرة والروث، سُمي بذلك، لأنه رجع عن حالته الأولى، بعد أن كان طعاماً أو علفاً، إلى الحالة الأخرى^(١).

والاستنجاء: هو التمسح بالأحجار عند الحاجة مأخوذ من الجمار التي يتمسح بها، وهي الحجارة الصغار، قال ابن قتيبة: وأصله من النجوة: وهي الارتفاع من الأرض، وكان الرجل إذا أراد قضاء حاجته تستر بنجوة^(٢).

المعنى العام للحديث

حينما جاء الإسلام كان العرب حديثي عهد بالجاهلية، تغلب عليهم حياة البداوة، فلا يتخرجون من قضاء حاجتهم في الطرقات، والخرائب، أو في أماكن عامة قد تكون بالقرب من مراعيهم، أو مزارعهم ونحوها، وكانوا لا يتسترون من أعين الناس، وإذا أردن نساءهم قضاء حاجتهن خرجن ليلاً إلى مواضع خارج المساكن^(٣)، فجاء محمد ﷺ برسالة الإسلام ليشرح لهم كل شيء في حياتهم حتى آداب قضاء الحاجة، فعجب الكفار، والمشركين مما جاء به الإسلام، فقال قائل منهم للصحابي سلمان الفارسي (رضي الله عنه) مستهزئاً: "علمكم نبيكم كل شيء حتى أمور الخراءة؟" فم يلتفت سلمان لسخريته^(٤)، بل أجابه جواب المرشد، قائلاً: نعم علمنا كل شيء حتى آداب عند قضاء الحاجة، واحترام القبلة، وتعظيمها،

(١) الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر، محمد بن القاسم بن محمد الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة-بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م: ٢/٢١٢، والنهاية في غريب الحديث والأثر: ٢/٢٠٣.

(٢) غريب الحديث، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، مطبعة العاني-بغداد، ط ١، ١٣٩٧هـ/١/١٦٠، ومشارك الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي (ت ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة ودار التراث، (د،ط)، (د،ت): ١/١٥٢.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الوضوء-باب خروج النساء إلى البراز: ١/٤١، رقم (١٤٦)، صحيح مسلم: كتاب الآداب-باب إباحة الخروج للنساء لقضاء حاجة الإنسان: ٤/١٧٠٩، رقم (٢١٧٠) بلفظ: عن عائشة (رضي الله عنها): "أن أزواج النبي ﷺ كن يخرجن بالليل إذا تبرزن إلى المناصع، وهو صعيد أفيح الحديث".

(٤) قال الطيبي: جواب سلمان من باب أسلوب الحكيم لأن المشرك لما استهزأ كان من حقه أن يهدد، أو يسكت عن جوابه، لكنه (رضي الله عنه) ما التفت إلى ما قال وما فعل من الاستهزاء، وأخرج الجواب مخرج المرشد الذي يلحق السائل المجد يعني: ليس هذا مكان الاستهزاء بل هو جد وحق، فالواجب أن تترك العناد وتلزم الطريق المستقيم والمنهج القويم بتطهير باطنك وظاهره من الأرجاس والأنجاس انتهى. ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ١/٣٩٢.

وتنزيهها، وأن نحافظ على نظافة يميننا لطعامنا، وشرابنا وأن نجعل الشمال لاستنجائنا، وأرشدنا إلى كيفية التخلص من آثار فضلاتنا^(١).

- وقد اختلف الفقهاء في حكم إستقبال القبلة واستدبارها على مذاهب:

الأول: تحريم استقبال القبلة، أو استدبارها ببول، أو غائط مطلقاً في صحراء، أو في بنية، أو غيرها، وهو المشهور عن أبي حنيفة، وأحمد، وأبو ثور، ورححه ابن العربي من المالكية، وابن حزم من الظاهرية^(٢)، مستدلين على عموم النهي في حديث سلمان (رضي الله عنه)، في قوله: "نهانا ان نستقبل القبلة لغائط أو بول"، وحديث أبي أيوب الأنصاري (رضي الله عنه) يرفعه: "إذا أتيتم الغائط فلا تستقبلوا القبلة، ولا تستدبروها، ولكن شرفوا أو غرّبوا"^(٣)، وحديث أبي هريرة (رضي الله عنه) يرفعه: "إذا جلس أحدكم على حاجته فلا يستقبل القبلة ولا استدبرها"^(٤)، فهذه الأحاديث كلها تدل على العموم.

أما حديث جابر (رضي الله عنه): "كان رسول الله ﷺ ينهانا ان تستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا هرقنا الماء، قال ثم رأيتُه قبل موته يبول مستقبل القبلة"^(٥) فلم يصححوه، وحديث ابن عمر (رضي الله عنهما): "لقد ارتقيت يوماً على ظهر بيت لنا، فرأيت رسول الله ﷺ على لبنتين، مستقبلاً بيت المقدس لحاجته"^(٦)، وفي رواية له: "ارتقيت فوق ظهر بيت حفصة لبعض حاجتي، فرأيت رسول الله ﷺ يقضي حاجته مستدبر القبلة، مستقبل الشام"^(٧)، فقالوا هذا من خصوصية رسول الله ﷺ، وقالوا ان المنع لأجل تعظيم

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج = شرح النووي على مسلم، لأبي زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ: ٣ / ١٥٢.

(٢) المحلى بالآثار، لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، القرطبي، الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الفكر - بيروت، (د، ط)، (د، ت): ١ / ١٨٩ بدائع الصنائع: ٥ / ١٢٦.

(٣) صحيح البخاري: كتاب الصلاة - باب قبلة أهل المدينة وأهل الشام والمشرق: ١ / ٨٨، رقم (٣٩٤)، وله رواية ثانية في كتاب الوضوء - باب لا تستقبل القبلة بغائط أو بول، إلا عند البناء، جدار أو نحوه: ١ / ٤١، رقم (١٤٤).

(٤) صحيح مسلم: كتاب الطهارة - باب الاستطابة: ١ / ٢٢٤، رقم (٢٦٥).

(٥) مسند أحمد: ٢٣ / ١٥٧، رقم (١٤٨٧٢)، المستدرک على الصحيحين: ١ / ٢٥٧، رقم (٥٥٢)، قال الحاكم: على شرط مسلم.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الوضوء - باب من تبرز على لبنتين: ١ / ٤١، رقم (١٤٥)، صحيح مسلم: كتاب الطهارة - باب الاستطابة: ١ / ٢٢٤، رقم (٢٦٦).

(٧) صحيح البخاري: كتاب الوضوء - باب التبرز في البيوت: ١ / ٤١، رقم (١٤٨)، ورواية أخرى في كتاب الخمس - باب ما جاء في بيوت أزواج النبي ﷺ وما نسب من البيوت إليهن: ٤ / ٨٢، رقم (٣١٠٢)، وصحيح مسلم: كتاب الطهارة - باب الاستطابة: ١ / ٢٢٥، رقم (٢٦٦).

القبلة وهو موجود في الصحراء والبنيان فالجواز في البنيان إذا كان لوجود الحائل فهو أيضا موجود في الصحراء؛ لأن بينها وبين الكعبة جبال وأودية وغيرها^(١).

الثاني: جواز استقبال القبلة، واستدبارها بالبول، والغائط مطلقاً، وهو مذهب مجاهد، وإبراهيم النخعي وسفيان الثوري وأبي ثور، وأحمد في رواية^(٢)، وهو قول عائشة، وعروة ابن الزبير، وربيع بن عبد الرحمن (رضي الله عنهم)، وتعللوا بأن الأحاديث متعارضة، فليرجع إلى أصل الإباحة، واستدلوا بحديث جابر (رضي الله عنه): "كان رسول الله ﷺ ينهانا أن نستدبر القبلة أو نستقبلها بفروجنا إذا هرقنا الماء، قال ثم رأيت قبل موته بعام يبول مستقبل القبلة"، وحديث ابن عمر (رضي الله عنهما) بالروایتين، وبحديث عائشة (رضي الله عنها) قالت: "ذكر لرسول الله ﷺ أن ناسا يكرهون أن يستقبلوا القبلة بفروجهم، فقال: أوقد فعلوها، حولوا مقعدتي قبل القبلة"^(٣)، وقالوا إن

الأحاديث التي استندوا إليها اصحاب المذهب الأول منسوخة بما ذكره^(٤).

الثالث: تحريم استقبال القبلة أو استدبارها يبول أو غائط في الصحراء دون البنيان وهو مذهب مالك، والشافعي، وأحمد في إحدى روايته، واحتجوا بحديث ابن عمر (رضي الله عنهما) المذكور بالروایتين، فإنه يدل على جواز استدبار القبلة في الأبنية والكنف المحتفرة، وبحديث جابر (رضي الله عنه) فإنه يدل على جواز استدبار القبلة، وهو محمول على أنه راه في بناء أو نحوه^(٥).

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم: ٣/١٥٤، فتح الباري: ١/٢٤٥.

(٢) عمدة القاري: ٢/٢٧٧. وينظر: الشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، شمس الدين (ت ٦٨٢هـ)، دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، (د، ط)، (د، ت): ١/٨٩.

(٣) مسند أحمد: ٤٣/٧٥، رقم (١٤٨٧٢)، قال شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف على نكارة منته.

(٤) إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لأبي الفتح، تقي الدين محمد بن علي بن وهب، المعروف بابن دقيق العيد (ت ٧٠٢هـ)، تحقيق: مصطفى شيخ مصطفى، ومدثر سندس، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م: ص ٣٩، فتح الباري: ١/٢٤٥.

(٥) المدونة، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبغي المدني (ت ١٧٩هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م: ١/١١٧، الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني، لأبي الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (ت ٤٥٠هـ)، تحقيق: الشيخ علي محمد معوض، والشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط ١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م: ١/١٥٤، والكافي في فقه الإمام أحمد، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ-١٩٩٤م: ١/٩٦، وتحفة المحتاج في شرح المنهاج، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٣هـ)، المكتبة التجارية الكبرى - مصر، (د، ط)، ١٣٥٧هـ-١٩٨٣م: ١/١٦٢.

قال النووي (رحمه الله): "فهذه أحاديث صحيحة مصرحة بالجواز في البنيان وحديث أبي أيوب وسلمان، وأبي هريرة (رضي الله عنهم)، وغيرهم وردت بالنهي فيحمل على الصحراء ليجمع بين الأحاديث، ولا خلاف بين العلماء أنه إذا أمكن الجمع بين الأحاديث لا يصار إلى ترك بعضها بل يجب الجمع بينها والعمل بجميعها وقد أمكن الجمع على ما ذكرناه فوجب المصير إليه انتهى" (١).

والرابع: إنه لا يجوز الاستقبال في الأبنية والصحراء ويجوز الاستدبار فيهما: وهو إحدى روايتين عن أبي حنيفة، وأحمد، وأحتجوا بحديث ابن عمر (رضي الله عنهما)، فإنه يدل على جواز استدبار القبلة، وحديث سلمان (رضي الله عنه) فإن النهي عن استقبال القبلة ولا تعرض فيهما لاستدبارها (٢).

- وفي حكم الاستجمار بالأحجار كانوا العلماء على أقوال:

الأول: حملوا الحديث على ظاهره فقالوا: لا بد من الإستنجاء بالأحجار لإزالة النجاسة، واشتروا أن لا تنقص عن الثلاثة، مع مراعاة الإلتقاء، وإذا لم يحصل بها زاد حتى ينقي، ويستحب الإيتار، وبهذا قال الشافعية، وقول لأحمد وأصحاب الحديث وابن حزم الظاهري (٣)، مستدلين بحديث سلمان وحديث ابن مسعود (رضي الله عنهما) قال: "أتى النبي ﷺ الغائط فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار، فوجدت حجرين، والتمست الثالث فلم أجده، فأخذت روثه فأتيته بها، فأخذ الحجرين، وألقى الروث وقال: هذا ركس" (٤)، وحديث

(١) شرح النووي على مسلم: ٣/١٥٥.

(٢) ينظر: الكافي في فقه الإمام أحمد: ١/٩٧، والعناية شرح الهداية، لأبي عبد الله، محمد بن محمد بن حمود، أكمل الدين الرومي الباسبري (ت ٧٨٦هـ)، دار الفكر، (د، ط)، (د، ت): ١/٤١٩، وعمدة القاري: ٢/٢٧٨.

(٣) ينظر: المحلى بالآثار: ١/١١٠، والاستذكار، لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠ م: ١/١٣٦، وشرح النووي على مسلم: ٣/١٥٦، وسبل السلام، لأبي إبراهيم عز الدين، محمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني ثم الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، دار الحديث، (د، ط)، (د، ت): ١/١١٧، ونيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبابي، دار الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣ م: ١/١٥٠.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الوضوء - باب الاستنجاء بالحجارة، والنهي عن الروث والرمة: ١/٤٣، رقم (١٥٦)، سنن ابن ماجه: كتاب الطهارة وسننها - باب الاستنجاء بالحجارة، والنهي عن الروث والرمة: ١/١١٤، رقم (٣١٤).

عائشة (رضي الله عنهما) أن رسول الله ﷺ قال: "إذا ذهب أحدكم إلى الغائط، فليذهب معه بثلاثة أحجار يستطيب بهن، فإنها تجزئ عنه"^(١).
قال الخطابي: "لو كان القصد الإنقاء فقط لخلا ذكر اشتراط العدد عن الفائدة، فلما اشترط العدد لفظاً وعلم الإنقاء معنى دل على إيجاب الأمرين"^(٢).

القول الثاني: ذهب المالكية، والحنفية إلى ان شرط الإنقاء فقط، ولو حصل بحجر واحد، ومسحة واحدة أجزاء، فالواجب عندهم في الاستنجاء الإنقاء، ويستحب ثلاثة أحجار، وأن الأحاديث المذكورة محمولة على الندب مبالغة في الإنقاء؛ لأن الثلاثة أكثر ما تستعمل غالباً، وقلما تكفي الواحدة، فأحاديث الأمر بثلاثة أحجار متروكة الظاهر، واستدلوا بحديث ابن مسعود (رضي الله عنه): "فأمرني أن آتية بثلاثة أحجار"^(٣)، وجاء في حديث أبي هريرة (رضي الله عنه) يرفعه: "من استحمر فليوتر، من فعل ذلك فقد أحسن، ومن لا فلا حرج"^(٤).

(١) سنن أبي داود: كتاب الطهارة-باب الاستنجاء بالحجارة: ١/١٠، رقم (٤٠)، وسنن النسائي: كتاب الطهارة-باب الاجتزاء في الاستطابة بالحجارة دون غيرها: ١/٤١، رقم (٤٤)، مسند أحمد: ٤١/٤٧٠، رقم (٢٥٠١٢)، قال الدارقطني في (العلل الواردة في الأحاديث النبوية=علل الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عُمر بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥ هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن السلفي، دار طيبة-الرياض، ط ١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥ م: ٢٠٦/١٤): إسناده متصل صحيح.

(٢) معالم السنن، شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم البستي، المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، المطبعة العلمية- حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢ م: ١/١٢.

(٣) ينظر في: بدائع الصنائع: ١/١٩، والهداية في شرح بداية المبتدي، لأبي الحسن، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، برهان الدين (ت ٥٩٣هـ)، تحقيق: طلال يوسف، دار احياء التراث العربي-بيروت-لبنان، (د، ط)، (٣٨/١): (د، ت)، والتاج والإكليل لمختصر خليل، لأبي عبد الله، محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري (ت ٨٩٧هـ)، دار الفكر-بيروت، (د، ط)، (١٣٩٨هـ: ١/٢٧٠)، وتحفة الأحوذني بشرح جامع الترمذي، لأبي العلاء، محمد بن عبد الرحمن بن المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، دار الكتب العلمية-بيروت، (د، ط)، (د، ت): ١/٦٧.

(٤) أخرجه ابن ماجه في (سننه: كتاب الطهارة وسننها-باب الارتياح للغائط والبول: ١/١٢١، رقم (٣٣٧))، وأحمد في (مسنده: ١٦/٤٦، رقم (٩٩٦٩))، والحاكم في (المستدرک علی الصحيحين: ١/٢٦١، رقم (٥٦١))، وقال: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه بهذه الألفاظ إنما اتفقا على "من استحمر فليوتر: فقط، وقال الذهبي: منكر والحارث ليس بعمدة، وأخرج البخاري في (صحيحه: كتاب الوضوء-باب الاستنثار في الوضوء: ١/٤٣، رقم (١٦١))، ومسلم في (صحيحه: كتاب الطهارة-باب الإيتار في الاستنثار والاستحمار: ١/٢١٢، رقم (٢٣٧))، مختصراً بلفظ: "من توضأ فليستثر، ومن استحمر فليوتر".

-وقد تمسك بعضهم بلفظ الأحجار، وقالوا لا يجزئ غيرها، وذهب العلماء كافة إلى أن الحجر ليس متعيناً بل يقوم مقامه الخرق، والخشب وغير تلك، وأن المعنى في كونه مزبلاً للنجاسة، وإنما قال (عليه الصلاة والسلام) ثلاثة أحجار؛ لكونها في الغالب متيسرة، ويدل على عدم تعيينه بالحجر نهي ﷺ عن الاستنجاء بالعظام، والبرص، والروث، والرجيع ^(١).
وقال مالك، وأبو حنيفة، والشافعي (رحمهم الله): "كل ما قام مقام الأحجار من سائر الأشياء الطاهرة، فحائز الاستنجاء به ما لم يكن مأكولاً" ^(٢)، لأهل الظاهر: "لا يجوز الاستنجاء بغير الأحجار الطاهرة" ^(٣).

-لا يجوز الاستنجاء بالرجيع سواء كان طاهراً كروث البقر والإبل، أو نجساً كروث البغل والحمار، وكذا العظم لحديث ابن مسعود (رضي الله عنه) لما سأل الجن النبي (صلى الله عليه وسلم) الزاد فقال: "لكم كل عظم، ولكم بكرة علف لدوابكم"، ثم قال: "لا تستنجوا بالروث ولا بالعظام فإنهما زاد أخوانكم من الجن" ^(٤)، ولو فعل الاستنجاء بالعظم أو بالروث يجزئه، ولكن يكره وبه قال الحنفية ومالك، وقال الشافعي: لا يجزئه ^(٥).

-وأن يستنجي بشماله دون يمينه لما ثبت من حديث سلمان (رضي الله عنه) المذكور، وحديث أبي قتادة (رضي الله عنه) يرفعه: "إذا بال أحدكم فلا يأخذن ذكره بيمينه، ولا يستنجي بيمينه، ولا يتنفس في الإناء" ^(٦)، وعن عائشة (رضي الله عنها) قالت: "كانت يد رسول الله ﷺ اليمنى لظهوره وطعامه، وكانت يده اليسرى لخالئه، وما كان من أذى" ^(٧).

(١) ينظر: بدائع الصنائع: ١/١٩، والهداية في شرح بداية المبتدي: ١/٣٨، والتاج والإكليل: ١/٢٧٠، وتحفة الأحمدي: ١/٦٧.

(٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال: ١/٢٤٦، والاستذكار: ١/١٣٦، ونهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، دار الفكر، بيروت، ط أخيرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م: ١/١٤٧.

(٣) المحلى بالآثار: ١/١١٠.

(٤) صحيح مسلم: كتاب الصلاة - باب الجهر بالقراءة في الصبح: ١/٣٣٢، رقم (٤٥٠).

(٥) ينظر: المحلى: ١/١١٠، والمجموع شرح المهذب: ٢/١١٨، البناية شرح الهداية، لأبي محمد، محمود بن أحمد بن موسى الغيتابي الحنفي، بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م: ١/٧٥٩.

(٦) صحيح البخاري: كتاب الوضوء باب لا يمسه ذكره بيمينه إذا بال: ١/٤٢، رقم (١٥٤)، وله رواية أخرى في -باب النهي عن الاستنجاء باليمين: ١/٤٢، رقم (١٥٣)، وصحيح مسلم: كتاب الطهارة - باب النهي عن الاستنجاء باليمين: ١/٢٢٥، رقم (٢٦٧).

(٧) سنن أبي داود: كتاب الطهارة - باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء: ١/٩، رقم (٣٣)، مسند أحمد: ٤٣/٣١٧، رقم (٢٦٢٨٣).

قال النووي: "وقد أجمع العلماء على أنه منهي عن الاستنجاء باليمين ثم الجماهير على أنه نهي تنزيه وأدب لا نهي تحريم، وذهب بعض أهل الظاهر إلى أنه حرام"^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- تفاهة المشركين وجهلهم، وبذاءة لسانهم وقلة حياثهم، وتصريحهم بما تستقبحه الأسماع، وطهارة لسان المسلمين، وصيانتهم عن الرد بالمثل^(٢).
- ٢- صبر الصحابة (رضي الله عنهم) وحكمتهم إزاء مكابرة، وأستهزاء المشركين^(٣).
- ٣- حرص الصحابة (رضي الله عنهم) على اتباع أقوال، وأفعال النبي (ﷺ) واعتزازهم بها، فلم يلتفت سلمان (رضي الله عنه) لسؤال المشرك، واستهزاءه بل أكد له صحة ما يهزأ به، تيقناً منه في صحة ما يحمله المنهج النبوي الشريف؛ فإنه جاء من عند الحق.
- ٤- تحريم استقبال القبلة واستدبارها عند قضاء الحاجة مطلقاً^(٤)، والقصد منه تعظيم القبلة وتقديسها في نفوس المسلمين، والتوجه إليها بالصلاة وعند الدعاء، والاستغفار.
- ٥- النهي عن الاستنجاء بنجس أو متنجس كالروث والعظم^(٥).
- ٦- فيه دليل أن من عدل عن الماء إلى الأحجار لم يجزه أقل من ثلاثة أحجار، وهو مذهب أحمد والشافعي، لأبي حنيفة لا يجب العدد، وإنما يعتبر الإنقاء فحسب، فإنه قد يحصل بالحجر الواحد^(٦).
- ٨- الحث إلى إكرام اليد اليمنى وصيانتها عن الأقدار ونحوها، فهي لظهوره وطعامه.

المطلب الثالث: حديثه في فضل الرباط في سبيل الله

قال الإمام مسلم (رحمه الله):

الرواية الأولى

حدثنا عبد الله بن عبد الرحمن بن بهرام الدارمي، حدثنا أبو الوليد الطيالسي، حدثنا ليث يعني ابن سعد، عن أيوب بن موسى، عن مكحول، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان،

(١) شرح النووي على مسلم: ٣/ ١٥٦.

(٢) ينظر: فتح المنعم شرح صحيح مسلم، لموسى شاهين لاشين، دار الشروق، ط ١، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٢ م: ١٩٩/٢.

(٣) فتح المنعم: ١٩٩/٢.

(٤) منار القاري: ١/ ٢٤٣.

(٥) نيل الأوطار: ١/ ١٢٤.

(٦) كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج، جمال الدين، عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الوطن - الرياض، (د، ط)، (د، ت): ٣٧ / ٤.

قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "رباط يوم وليلة خير من صيام شهر وقيامه، وإن مات جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأجرى عليه رزقه، وأمن الفتان" (١).

الرواية الثانية:

حدثني أبو الطاهر، أخبرنا ابن وهب، عن عبد الرحمن بن شريح، عن عبد الكريم ابن الحارث، عن أبي عبيدة بن عقبة، عن شرحبيل بن السمط، عن سلمان الخير، عن رسول الله ﷺ بمعنى حديث الليث، عن أيوب بن موسى (٢).

تخريج الحديث:

وأخرجه الترمذي (٣)، والنسائي (٤)، وأحمد بن حنبل (٥)، والحاكم (٦)، والبيهقي (٧).

غريب الألفاظ:

الرباط: قال الأزهري: وأصل الرباط من مرابطة الخيل، أي: ارتباطها بإزاء العدو في بعض الثغور، وقال

الليث: الرباط مرابطة العدو، وملازمة الثغر، والرجل مرابط، وقال ابن الأثير: الرباط في الأصل الإقامة على جهاد العدو بالحرب، وارتباط الخيل وإعدادها (٨).

المعنى العام للحديث

يبين لنا النبي ﷺ فضل الإقامة في الثغور المتاخمة لبلاد المسلمين التي يتوقع هجوم العدو فيها ومراقبة العدو، وحراسة من بها، والأصل في ذلك قول الله تعالى ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ﴾

- (١) صحيح مسلم: كتاب الأمانة-باب فضل الرباط في سبيل الله عز وجل: ٣/١٥٢٠، رقم (١٩١٣).
- (٢) أخرجه الطبراني عن أبي الدرداء "رباط شهر خير من صيام دهر، ومن مات مرابطاً في سبيل الله أمن من الفزع الأكبر، وغدي عليه برزقه وريح من الجنة ويجرى عليه أجر المرابط حتى يبعثه الله".
- (٣) سنن الترمذي: كتاب فضائل الجهاد-باب ما جاء في فضل المرابط: ٣/٢٤٠، رقم (١٦٦٥) وفيه: "من مات فيه وفي فتنة القبر" قال الترمذي: هذا حديث حسن.
- (٤) سنن النسائي: كتاب الجهاد-باب فضل الرباط: ٦/٣٩، رقم (٣١٦٧)، رقم (٣١٦٨) وفيه: "وأمن من الفتان".
- (٥) مسند أحمد: ٣٩/١٣٢، رقم (٢٣٧٢٨)، وفيه "ويؤمن الفتان"، و٣٩/١٣٨، رقم (٢٣٧٣٥)، وفيه: "وفي عذاب القبر".
- (٦) المستدرک على الصحيحين-كتاب الجهاد: ٢/٩٠، رقم (٢٤٢٢)، رقم (٢٤٢٣) وفيه: "وأومن من الفتان" قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.
- (٧) السنن الكبرى للبيهقي: ٩/٦٦، رقم (١٧٨٨٥) من طريق الحاكم.
- (٨) ينظر: تهذيب اللغة: ١٣/٢٣٠، والنهية في غريب الحديث والأثر: ٢/١٨٥ مادة ربط.

ءَامِنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١﴾، وان الله تعالى خص المرابط-الذي يعد نفسه للجهاد في سبيل الله، والدفاع عن دينه، وأخوانه المسلمين، ويلازم الثغور التي يتخوف عليها من هجوم العدو، ويترك ما يشغله عن ذلك-بثواب عظيم، وجزاء كبير لا يشاركه بها أحد حتى الغازي في سبيل الله، وذلك لما يتعرض له من خطر قد يفوق تعرضه لخطر القتال، فغالباً ما يكون المرابطون هم أقل عدداً، وعدة من العدو، فتواب الغازي المجاهد أن جعل الله عمله كالقائم الليل الصائم النهار من يخرج إلى ان يعود، أما المرابط فجعل الله ثواب عمله أفضل من صيام شهر، وقيامه، صائماً لا يفطر، وقائماً لا يفتر، لما جاء في رواية أحمد عن سلمان(رضي الله عنه): "رباط يوم وليلة أفضل من صيام شهر وقيامه، صائماً، لا يفطر، وقائماً لا يفتر الحديث" ﴿٢﴾، وأن الله تعالى ينمي للمرابط في سبيل الله صالح عمله بعد موته إلى يوم القيامة، فيستمر ثوابه ما شاء الله، كأنه مستمراً في عمله فعلاً، ويرزقه في الجنة كالشهداء ﴿٣﴾، وأمنه الله الفتان، قيل اي: فتنة القبر، وعذابه ﴿٤﴾.

وقال النووي: "هذه فضيلة ظاهرة للمرابط، وجريان عمله عليه بعد موته فضيلة مختصة به لا يشاركه فيها أحد، وقد جاء صريحاً في غير مسلم " كل ميت يختم على عمله إلا المرابط؛ فإنه ينمي له عمله إلى يوم القيامة" ﴿٥﴾، وقوله ﴿٦﴾: "وأجري عليه رزقه" موافق لقول الله

(١) آل عمران: ٢٠٠.

(٢) مسند أحمد: ٣٩ / ١٣٨، رقم (٢٣٧٣٥).

(٣) ينظر: (شرح النووي على مسلم: ٦١ / ١٣، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٦ / ٢٤٥٨).

(٤) قال النووي: ضبطوه من وجهين، أحدهما: بفتح الهمزة، وكسر الميم، والثاني أومن بضم الهمزة، وإثبات الواو، كما في رواية للطبراني في (المعجم الكبير: ٦ / ٢٦٧، رقم (٦١٧٧)، وأخرى نحوها رقم (٦١٧٨))، من طريق شرحبيل بن السمط، عن سلمان(رضي الله عنه) ولفظه: "رباط يوم وليلة في سبيل الله خير من صيام شهر وقيامه، ومن مات مرابطاً، جرى عليه عمله الذي كان يعمل، وأومن الفتان"، وفي رواية أبي داود في (سننه: كتاب الجهاد- باب في فضل الرباط: ٣ / ٩، رقم (٢٥٠٠)) عن فضالة بن عبيد، أن رسول الله ﴿٧﴾ قال: "كل الميت يختم على عمله إلا المرابط، فإنه ينمو له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن من فتان القبر". ورواية الطبراني بالفتح. قال الطيبي: "إذا روي بالفتح، فالوجه ما قيل: من أن المراد منه الذي يفتن المقبور بالسؤال فيعذبه. وان روي بالضم، فالأولى أن يحمل على أنواع من الفتن بعد الإقبار من ضغطة القبر، والسؤال والتعذيب في القبر، وبعده من أهوال القيامة. ينظر: شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بالكاشق عن حقائق السنن، للإمام شرف الدين الحسين بن عبد الله بن محمد الطيبي (ت ٧٤٣)، تحقيق د. عبد الحميد هندراوي، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة-الرياض، ط ١، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م: ٨ / ٢٦٢٧، مرقاة المفاتيح: ٦ / ٢٤٥٨).

(٥) سنن الترمذي: ٣ / ٢١٧، رقم (١٦٢١) عن فضالة بن عبيد، عن رسول الله ﴿٨﴾ وتمامه: "كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله فإنه ينمي له عمله إلى يوم القيامة، ويؤمن من فتنة =

تعالى في الشهداء ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أحيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ ﴾ ^(١) والأحاديث السابقة إن الشهداء تأكل من ثمار الجنة ^(٢) انتهى ^(٣).

وقد ورد في فضل المرابط في سبيل الله أحاديث كثيرة منها:

١- عن سهل بن سعد (رضي الله عنهما) يرفعه: "رباط يوم في سبيل الله خير من الدنيا وما عليها، وموضع سوط أحدكم من الجنة خير من الدنيا وما عليها، والروحة يروحها العبد في سبيل الله، أو الغدوة خير من الدنيا وما عليها" ^(٤).

٢- وعن عثمان بن عفان (رضي الله عنه) قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "رباط يوم في سبيل الله خير من ألف يوم فيما سواه من المنازل" ^(٥).

٣- وعنه (رضي الله عنه) أيضاً، قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "حرس ليلة في سبيل الله تعالى أفضل من ألف ليلة يقام ليلها، ويصام نهارها" ^(٦).

٤- وعن ابن عباس (رضي الله عنهما) قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "عينان لا تمسهما النار: عين بكت من خشية الله، وعين باتت تحرس في سبيل الله" ^(٧).

٥- وعن فضالة بن عبيد (رضي الله عنه) عن رسول الله ﷺ: "كل ميت يختم على عمله إلا الذي مات مرابطاً في سبيل الله؛ فإنه ينمى له عمله إلى يوم القيامة، ويأمن من فتنة القبر" ^(٨).

= القبر، وسمعت رسول الله ﷺ يقول: المجاهد من جاهد نفسه. قال الترمذي: وفي الباب عن عقبة بن عامر، وجابر، وحديث فضالة حديث حسن صحيح.

(١) آل عمران: ١٦٩.

(٢) جاء في مصنف عبد الرزاق الصنعاني: ٥/ ٢٦٥، رقم (٩٥٥٨) عن قتادة: "بلغنا أن أرواح الشهداء في طير بيض تأكل من ثمار الجنة".

(٣) شرح النووي على مسلم: ١٣/ ٦١.

(٤) صحيح البخاري: كتاب الجهاد والسير-باب فضل رباط يوم في سبيل الله: ٤/ ٣٥، رقم (٢٨٩٢).

(٥) سنن الترمذي: كتاب فضائل الجهاد-باب ما جاء في فضل الحرس في سبيل الله: ٣/ ٢٧٧، رقم (١٦٣٩)، قال: وفي الباب عن عثمان، وأبي ریحانة، وحديث ابن عباس حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث شعيب ابن رزيق.

(٦) مسند أحمد: ١/ ٤٨٨، رقم (٤٣٣)، والمعجم الكبير للطبراني: ١/ ٩١، رقم (١٤٥).

(٧) سنن الترمذي: كتاب فضائل الجهاد-باب ما جاء في فضل المرابط: ٣/ ٢٤١، رقم (١٦٦٧)، قال: هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه، وسنن النسائي: كتاب الجهاد-باب فضل الرباط: ٦/ ٣٩، رقم (٣١٦٩)، وله رواية أخرى: ٦/ ٤٠، رقم (٣١٧٠).

(٨) سنن الترمذي: كتاب فضائل الجهاد-باب ما جاء في فضل المرابط: ٣/ ٢١٧، رقم (١٦٢١).

ما يستفاد من الحديث:

- ١- شرع الله الرباط في سبيله ومراقبة الثغور؛ لأرهاب أعداء الإسلام، وجعلهم في خوف، ورعب مستمر، وليردع كل من تسول له نفسه قتال المسلمين، فيعلموا أنهم متيقظون حذرين، وليسوا بغافلين عما يدور من حولهم، قال تعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهَبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾^(١)، ولما يترتب عليه من إعلاء كلمة الله، ونصر دينه، ونشر شريعته لهداية البشر^(٢).
- ٢- فيه كرم الله، وجوده إذ جعل للمرابط في سبيل الله فضلاً، وثواباً كبيراً لا يشاركه فيه أحد، فجعل يوماً وليلة في رباطه خير من ثواب صيام، وقيام شهراً؛ لأن المرابط في سبيل الله لا يزال في عبادة في قيامه، وقعوده، وسره، وعلنه، ونومه، ويقظته^(٣).
- ٣- أن الميت يحتسب على عمله إلا المرابط فلا ينقطع أجر ما كان يعمل في حال رباطه حتى بعد موته إلى يوم القيامة، وهي فضيلة خصه الله بها لا يشاركه فيها أحد، ويرزقه من الجنة، كما ترزق الشهداء الذين تكون أرواحهم في حواصل الطير تأكل من ثمر الجنة^(٤).
- ٤- أن المرابط يؤمن من الفزع الأكبر يوم القيامة، ولا يسأل في قبره كالشهيد فيأمن من فتن القبر كضغطة القبر، والسؤال، والتعذيب.

المطلب الرابع: حديثه في إنَّ الله مائة رحمة

قال الإمام مسلم (رحمه الله)

الرواية الأولى:

حدثني الحكم بن موسى، حدثنا معاذ بن معاذ، حدثنا سليمان التيمي، حدثنا أبو عثمان النهدي، عن سلمان الفارسي، قال، قال رسول الله (ﷺ): "إنَّ الله مائة رحمةٍ، فمنها رحمةٌ بما يتراحم الخلق بينهم، وتسعةٌ وتسعون ليوم القيامة"^(٥)

(١) سورة الأنفال: آية ٦٠

(٢) ينظر: تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح د البسام (ت ١٤٢٣ هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ط ١٠، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٦ م: ص ٧٤١.

(٣) ينظر: المصدر نفسه: ص ٧٤٢.

(٤) ينظر: تفسير القرطبي: (٤/ ٣٢٥)، والديباج على صحيح مسلم بن الحجاج شرح السيوطي على مسلم، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال

الدين السيوطي (ت ٩١١ هـ)، تحقيق: أبو اسحق الحويني الأثري، دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الخبر، ط ١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م: ٤/ ٥٠٧، وفيض القدير: ٤/ ١٣.

(٥) صحيح مسلم: كتاب التوبة - باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه: ٤/ ٢١٠٨، رقم (٢٧٥٢)، قال: وحدثنا محمد بن عبد الأعلى، حدثنا المعتمر، عن أبيه بهذا الإسناد.

الرواية الثانية

حدثنا ابن نمير، حدثنا أبو معاوية، عن داود بن أبي هند، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال: قال رسول الله ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ خَلَقَ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ مِائَةَ رَحْمَةٍ، كُلُّ رَحْمَةٍ طَبَاقٌ مَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ، فَجَعَلَ مِنْهَا فِي الْأَرْضِ رَحْمَةً، فِيهَا تَعْطَفُ الْوَالِدَةُ عَلَى وَلَدِهَا، وَالْوَحْشُ، وَالطَّيْرُ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ، فَإِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَكْمَلَهَا بِهَذِهِ الرَّحْمَةِ"^(١).

تخريج الحديث

وأخرجه أحمد بن حنبل^(٢)، وابن أبي شيبة^(٣)، والبخاري^(٤)، والطبراني^(٥)، والحاكم^(٦).

المعنى العام للحديث

يشيرنا الرسول ﷺ بأن الله تعالى أرحم الراحمين، وأنه أرحم بالخلق من الأم على رضيعها، وله مائة رحمة أنزل واحدة في الدنيا، وأمسك تسعاً وتسعين إلى يوم القيامة، فبهذه الرحمة الواحدة يتراحم الخلق فيما بينهم، حتى ترفع الفرس حافرهما عن ولدها؛ خشية أن تصيبه بالأذى، لما جعل الله لها من حب، ورحمة لولدها^(٧).

(١) المصدر نفسه: ٤/٢١٠٩، رقم (٢٧٥٣).

(٢) مسند أحمد: ٣٩/١٢٤، رقم (٢٣٧٢٠)، وفيه "وأخر تسعة وتسعين إلى يوم القيامة"، قال الأرنؤوط: إسناده صحيح على شرط الشيخين.

(٣) مصنف ابن أبي شيبة: ٧/٦٠، رقم (٣٤٢٠٦)، وفيه "فإذا كان يوم القيامة قبضها الله من الخلائق فجعلها والتسع والتسعين للمتقين، فذلك قوله: ﴿وَرَحْمَتِي وَسَعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ١٥٦]".

(٤) مسند البزار: ٦/٤٧٦، رقم (٢٥٠٧)، وفيه "وحبس عنده تسعة وتسعين إلى يوم القيامة"

(٥) المعجم الكبير: ٦/٢٥٥، رقم (٦١٤٤) وبلغه مسلم.

(٦) المستدرک علی الصحيحین: ٤/٢٧٦، رقم (٧٦٢٨)، وبلغه ابن أبي شيبة، وقال: هذا حديث صحيح على شرط مسلم ولم يخرجاه بهذه السياقة، إنما اتفقا على حديث سليمان التيمي، عن أبي عثمان، عن سليمان مختصراً.

(٧) قال أبي حمزة: وخص الفرس بالذكر هنا؛ لأنها أشد الحيوان المألوف الذي يعاين المخاطبون حركتها مع ولدها، ولما في الفرس من الخفة والسرعة في التنقل، ومع ذلك تتجنب أن يصل الضرر منها إلى ولدها. بجملة النفوس، وتحليلها بمعرفة ما لها وما عليها شرح مختصر صحيح البخاري، المسمى جمع النهاية في بدء الخير والغاية للإمام المحدث الورع أبي محمد، عبد الله بن أبي حمزة الأندلسي (ت ٦٩٩هـ)، مطبعة الصدق الخير بجوار الأزهر بمصر، ط ١، ١٣٤٨هـ: ٤/١٥٤.

فإذا كان يوم القيامة كمل الله تعالى لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة ويقول عز وجل
جوزوا الصراط بعفوي، وادخلوا الجنة برحمتي^(١). حتى إن إبليس رأس الكفر يطمع، لما يرى
من رحمة الله عباده^(٢)، فعن ابن مسعود (رضي الله عنه): "ولن تزال الرحمة بالناس حتى أن
إبليس ليهتز صدره يوم القيامة مما يرى من رحمة الله وشفاعة الشافعين"^(٣).
وعن أبي هريرة (رضي الله عنه): "فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة، لم
يئس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار"^(٤).
قال النووي (رحمه الله): "هذه الأحاديث من أحاديث الرجاء، والبشارة للمسلمين، قال
العلماء؛ لأنه إذا حصل للإنسان من رحمة واحدة في هذه الدار المبنية على الأكدار الإسلام،
والقرآن، والصلاة، والرحمة في قلبه، وغير ذلك، مما أنعم الله تعالى به، فكيف الظن بمائة رحمة
في الدار الآخرة، وهي دار القرار، ودار الجزاء والله أعلم"^(٥).
وقد اختلف الشراح في معنى قوله (مائة رحمة):
فقال القاضي عياض (رحمه الله): "عبارة عن كثرة رحمة الله في الدنيا والآخرة، وأنها في
التمثيل على ما عهد من تراحم الناس كالعادة التي ذكر، وقد يحتمل أنها تجزئة صحيحة في
أنواع الرحمة، والله يختص ببقية أنواعها على هذه التجزئة"^(٦).
وعن القرطبي (رحمه الله): "أن هذا العدد الخاص أطلق للاغنياء والتكثير؛ لأنه لم تجر
عادتهم بذلك في مائة، وإنما جرت بالسبعين، ولو جرت بذلك لكان ذلك مجازاً، وما ذكرناه
حقيقة، فكان أولى، والله أعلم"^(٧).

- (١) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي،
شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: الصادق بن محمد بن إبراهيم، مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع،
الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ: ص ٧٩٤.
- (٢) التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لابن الملقن سراج الدين أبي حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي
المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقق:
- دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، دار النوادر، دمشق-سوريا، ط ١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م، عمدة
القاري: ٧٤/٨.
- (٣) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة: ص ٧٩٧.
- (٤) صحيح البخاري: كتاب الرقاق - باب الرجاء مع الخوف: ٩٩/٨، رقم (٦٤٦٩).
- (٥) شرح النووي على مسلم: ١٧/٦٨.
- (٦) إكمال المعلم بفوائد مسلم، لأبي الفضل، عياض بن موسى بن عمرو السبتي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق:
يحيى إسماعيل، دار الوفاء-مصر، ط ١، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م: ٢٥٣/٨.
- (٧) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح
الأنصاري الخزرجي، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، (ت، ط)، (د، ت): ١٢٤/٢٢.

وعنه أيضاً: "مقتضى هذا الحديث أن الله علم أن أنواع النعم التي ينعم بها على خلقه مائة نوع، فأنعم عليهم في هذه الدنيا بنوع واحد انتظمت به مصالحهم، وحصلت به مرافقهم، فإذا كان يوم القيامة كمل لعباده المؤمنين ما بقي فبلغت مائة، وكلها للمؤمنين وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿وَكَانَ بِالْمُؤْمِنِينَ رَحِيمًا﴾^(١) " (٢).
وعن ابن أبي جمرة (رحمه الله): "ظاهر الحديث يدل على كل ما في الأرض من رحمة في قلوب جميع الخلق جزء من مائة جزء مما أعد الله لعباده من الرحمة، وإن باقى المائة، وذلك تسعة وتسعون جزءاً مؤخره عنده عز وجل لهم" (٣).

وقال الطيبي (رحمه الله): "رحمه الله تعالى لا نهاية لها، فلم يرد بما ذكره تحديداً بل تصويراً للتفاوت بين قسط أهل الإيمان منها في الآخرة، وقسط كافة المرهوبين في الدنيا"^(٤).
وقال الكرماني (رحمه الله) رداً على من قال: (رحمة الله غير متناهية لا مائة ولا مائتان):
"والرحمة هنا عبارة عن القدرة المتعلقة بإيصال الخير، والقدرة في نفسها غير متناهية، والتعليق غير متناه، لكن حصره في مائة على سبيل التمثيل تسهياً للفهم، وتقليلاً لما عند الخلق وتكثيراً لما عنده"^(٥).

وعن ابن حجر (رحمه الله): "قلت فيحتمل أن تكون مناسبة هذا العدد الخاص -مائة رحمة- لكونه مثل عدد درج الجنة، والجنة هي محل الرحمة، فكأن كل رحمة بإزاء درجة، وقد ثبت أنه لا يدخل أحد الجنة إلا برحمة الله تعالى، فمن نالته منها رحمة واحدة كان أدنى أهل الجنة منزلة، وأعلاهم منزلة من حصلت له جميع الأنواع من الرحمة"^(٦).
هذا ووردت أحاديث كثيرة في رحمة الله بعباده نذكر منها:

وعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) قال: قدم على النبي ﷺ سبي، فإذا امرأة من السبي قد تحلب ثديها تسقي، إذا وجدت صبياً في السبي أخذته، فألصقته ببطنها وأرضعته، فقال لنا النبي ﷺ: أترون هذه طارحة ولدها في النار؟ قلنا: لا، وهي تقدر على أن لا تطرحه،

(١) سورة الأحزاب: من الآية ٤٣.

(٢) سورة الأحزاب: من الآية ٤٣. نقل قوله ابن حجر في (فتح الباري: ١٠ / ٤٣٢).

(٣) بحجة النفوس: ١٥٤/٤.

(٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤ / ١٦٣٩.

(٥) الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لشمس الدين، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرماني (ت ٧٨٦هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان: ط ١، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، ط ٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م: ٢١ / ١٦٥.

(٦) فتح الباري: ١٠ / ٤٣٣.

فقال: لله أرحم بعباده من هذه بولدها" (١).

وعن عبد الله بن عمرو (رضي الله عنهما) يرفعه: "الراحمون يرحمهم الرحمن، ارحموا من في الأرض يرحمكم من في السماء، الرحم شجنة من الرحمن، فمن وصلها وصله الله ومن قطعها قطعته الله" (٢).

وعن جرير بن عبد الله (رضي الله عنه) يرفعه: "لا يرحم الله من لا يرحم الناس" (٣).
عن أبي هريرة (رضي الله عنه) يرفعه: "جعل الله الرحمة مائة جزء، فأمسك عنده تسعة وتسعين جزءاً، وأنزل في الأرض جزءاً واحداً، فمن ذلك الجزء يتراحم الخلق، حتى ترفع الفرس حافرها عن ولدها، خشية أن تصيبه" (٤).

وعنه (رضي الله عنه) يرفعه: "إن الله خلق الرحمة يوم خلقها مائة رحمة، فأمسك عنده تسعا وتسعين رحمة، وأرسل في خلقه كلهم رحمة واحدة، فلو يعلم الكافر بكل الذي عند الله من الرحمة، لم يئس من الجنة، ولو يعلم المؤمن بكل الذي عند الله من العذاب لم يأمن من النار" (٥).

وعنه أيضاً (رضي الله عنه) يرفعه: "لما قضى الله الخلق كتب في كتابه فهو عنده فوق العرش إن رحمتي غلبت غضبي" (٦).

ما يستفاد من الحديث

١ - سعة فضل الله وكرمه على عباده المؤمنين، وأنه أرحم الراحمين (٧).

- (١) متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب الأدب - باب رحمة الولد وتقبيله: ٨/٨، رقم (٥٩٩٩)، وصحيح مسلم: كتاب التوبة - باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه: رقم (٢٧٥٤).
- (٢) سنن أبي داود: كتاب الأدب - باب في الرحمة: ٢٨٥/٤، رقم (٤٩٤١)، وسنن الترمذي: كتاب البر والصلة - باب ما جاء في رحمة المسلمين: ٣/٣٨٨، رقم (١٩٢٤)، قال: هذا حديث حسن صحيح.
- (٣) صحيح البخاري: كتاب التوحيد - باب قول الله تبارك وتعالى { قُلِ ادْعُوا اللَّهَ أَوْ ادْعُوا الرَّحْمَنَ أَيُّمَا مَا تَدْعُوا فَلَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى } [الإسراء: ١١٠]: ٩/١١٥، رقم (٧٣٧٦).
- (٤) متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب الأدب - باب جعل الله الرحمة مائة جزء: ٨/٨، رقم (٦٠٠٠)، وصحيح مسلم: كتاب التوبة - باب في سعة رحمة الله تعالى وأنها سبقت غضبه رقم (٢٧٥٢).
- (٥) صحيح البخاري: كتاب الرقاق - باب الرجاء مع الخوف: ٨/٩٩، رقم (٦٤٦٩).
- (٦) متفق عليه: صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق - باب ما جاء في قول الله تعالى: { وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ } [الروم: ٢٧]: ٤/١٠٦، رقم (٣١٩٤)، صحيح مسلم: كتاب التوبة - باب في سعة رحمة الله تعالى، وأنها سبقت غضبه رقم (٢٧٥١).
- (٧) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح: ٤/١٦٣٩.

٢- ينبغي على المسلم ألا يكون من الغافلين، وأن يتلمس مواضع رحمة الله تعالى لتناوله رحمة ربه في الدار الآخرة، وينجو من عذاب النار^(١).

٢- فيه الحث على الإيمان، واتساع الرجاء في رحمت الله تعالى المدخرة^(٢).

٣- أن الرحمة التي بين الخلق في الدنيا تكون فيهم أيضاً يوم القيامة يتراحمون بها^(٣).

٤- لا يبقى للكفار حظ من الرحمة لا من جنس رحمت الدنيا، ولا من غيرها، إذا كمل كل ما كان في

علم الله من الرحمت للمؤمنين، قال تعالى: ﴿وَرَحْمَتِي وَسِعَتْ كُلَّ شَيْءٍ فَسَأَكْتُبُهَا لِلَّذِينَ يَتَّقُونَ﴾^(٤)،^(٥).

٥- ان نعيم الدار الآخرة وضده محسوس، وهو الحق الذي لا خفاء فيه، وتقتضيه أدلة الكتاب والسنة^(٦).

المطلب الخامس: حديثه في إسلامه (رضي الله عنه)

قال الإمام البخاري (رحمه الله)

حدثني الحسن بن عمر بن شقيق، حدثنا معتمر، قال: أبي وحدثنا أبو عثمان، عن سلمان الفارسي (رضي الله عنه) قال: "أنه تداوله بضعة عشر، من ربّ إلى ربّ"^(٧).

(١) مستفاد من مقال بعنوان: (إن لله مائة رحمة)، موقع إمام المسجد www.alimam.ws

(٢) فتح الباري: ١٠ / ٤٣٣.

(٣) قال ابن حجر نقلاً عن المهلب: "الرحمة التي خلقها الله لعباده وجعلها في نفوسهم في الدنيا هي التي يتغافرون بها يوم القيامة التبعات بينهم، قال: ويجوز أن يستعمل الله تلك الرحمة فيهم فيرحمهم بها سوى رحمته التي وسعت كل شيء، وهي التي من صفة ذاته، ولم يزل موصوفاً بها، فهي التي يرحمهم بها زائداً على الرحمة التي خلقها لهم، قال: ويجوز أن تكون الرحمة التي أمسكها عند نفسه هي التي عند ملائكته المستغفرين لمن في الأرض؛ لأن استغفارهم لهم دال على أن في نفوسهم الرحمة لأهل الأرض". انتهى. فتح الباري: ١٠ / ٤٣٢.

(٤) الأعراف: ١٥٦.

(٥) ينظر: فتح الباري: ١٠ / ٤٣٣.

(٦) بحجة النفوس: ٤ / ١٥٥.

(٧) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار - باب إسلام سلمان الفارسي (رضي الله عنه): ٥ / ٧١، رقم (٣٩٤٦).

تخريج الحديث:

وأخرجه موقوفاً عبد الرزاق الصنعاني^(١)، وأبو نعيم الأصبهاني^(٢).

غريب الألفاظ:

الرب: هو المالك والخالق والصلاح، وقيل: (الربُّ) المصلحُ للشيء، ويقال: فلان رب هذا الشيء أي

ملكه له، وكل من ملك شيئاً، فهو ربه^(٣)

المعنى العام للحديث

بعد أن هاجر سلمان الفارسي (رضي الله عنه) من وطنه وغاب عنه طويلاً تداوله بضعة عشر رباً أي: من مالك إلى مالك، وسيد إلى سيد حتى سبي ويبيع حتى من الله عليه بالإسلام طوعاً^(٤).

المطلب السادس: حديثه عن موطنه الأصلي

قال الإمام البخاري (رحمه الله)

حدثنا محمد بن يوسف، حدثنا سفيان، عن عوف، عن أبي عثمان، قال: سمعت سلمان (رضي الله عنه)، يقول: "أنا من رام هُرْمُز" ^(٥)

تخريج الحديث:

وأخرجه الحاكم^(٦).

المعنى العام للحديث:

كان سلمان (رضي الله عنه) فارسياً من أصبهان، وكان ابن دهقان رام هرمز، ووقع في حديث ابن عباس (رضي الله عنهما) عند أحمد بن حنبل قال (رضي الله عنه): "كنت رجلاً فارسياً من أهل أصبهان من أهل قرية منها يقال لها جي" ^(٧).

- (١) مصنف عبد الرزاق الصنعاني - باب المكاتب على الرقيق: ٨ / ٤١٨، رقم (١٥٧٦٧).
- (٢) حلية الأولياء: ١ / ١٩٥، أخبار أصبهان: ١ / ١٤٢، رقم (١٣١).
- (٣) ينظر: مجمل اللغة لابن فارس: ص ٣٧٠، ولسان العرب: ١ / ٣٩٩.
- (٤) ينظر: الكواكب الدراري: ١٥ / ١٥٠، وفتح الباري: ٧ / ٢٧٨.
- (٥) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار - باب إسلام سلمان الفارسي (رضي الله عنه): ٥ / ٧١، رقم (٣٩٤٧) موقوفاً، ورام هرمز: بفتح
- الراء والميم وضم الهاء والميم بينهما راء ساكنة ثم زاي معنى رام بالفارسية المراد والمقصود، وهرمز أحد الأكاسرة، فكأن هذه اللفظة مركبة معناها: مقصود هرمز أو مراد هرمز، وهي مدينة مشهورة بنواحي خوزستان بقرب العراق، تجمع النخل والجوز والأترنج، وليس ذلك يجتمع غيرها من مدن خوزستان. معجم البلدان: ٣ / ١٧.
- (٦) أخرجه الحاكم في (المستدرک على الصحيحين: ٣ / ٦٩٢، رقم (٦٥٤٣) في قصة طويلة ذكر إسلام سلمان الفارسي (رضي الله عنه).
- (٧) مسند أحمد: ٣٩ / ١٤٠، رقم (٢٣٧٣٧).

المطلب السابع: حديثه عن الفترة بين عيسى (عليه السلام)، ومحمد صلى الله عليه وسلم

قال الإمام البخاري (رحمه الله):

حدثني الحسن بن مدرك، حدثنا يحيى بن حماد، أخبرنا أبو عوانة، عن عاصم الأحول، عن أبي عثمان، عن سلمان، قال: "فترة بين عيسى، ومحمد (صلى الله عليهما وسلم)، ست مائة سنة"^(١)

تخريج الحديث:

انفرد البخاري بتخرجه.

غريب الألفاظ:

الفترة: قيل الفترة بين الرسل هي المدة التي لا رسول فيها^(٢).

المعنى العام للحديث:

ذهب جمع من العلماء إلى وجود أنبياء في الفترة الواقعة بين عيسى (عليه السلام) ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم، واستدل لذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَضْرِبْ لَهُم مَّثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ إِذْ جَاءَهَا الْمُرْسَلُونَ﴾ (١٣) إِذْ أَرْسَلْنَا إِلَيْهِمُ اثْنَيْنِ فَكَذَّبُوهُمَا فَعَزَّزْنَا بِثَالِثٍ فَقَالُوا إِنَّا إِلَهُكُم مُّرْسَلُونَ صلى الله عليه وسلم، فقد ذكر المفسرون أنها قصة ثلاثة من الأنبياء أرسلوا بعد عيسى (عليه السلام)، وردّ بعضهم على ذلك بأنهم لم يكونوا أنبياء، وإنما رسل بعثهم عيسى (عليه السلام) للدعوة إلى توحيد الله، وترك عبادة الأصنام، وقد كانوا من حواربيه، وتلامذته^(٤)، وأنه ليس بين النبي عيسى ونبينا محمد (عليهما الصلاة والسلام) نبي بعث بشريعة مستقلة عن شريعة عيسى (عليه السلام)،. مستدلين بما جاء في الصحيحين عن أبي هريرة (رضي الله عنه)

(١) صحيح البخاري: كتاب مناقب الأنصار - باب إسلام سلمان الفارسي (رضي الله عنه): ٧١/٥، رقم (٣٩٤٨) موقوفاً.

(٢) تفسير غريب ما في الصحيحين البخاري ومسلم، لأبي عبد الله، محمد بن فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي الميورقي الحميدي (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: زبيدة محمد سعيد عبد العزيز، مكتبة السنة - القاهرة - مصر، ط١، ١٤١٥ - ١٩٩٥م: ص: ٣٩١، قال الحافظ في (فتح الباري: ٧/ ٢٧٧): والمراد بالفترة المدة التي لا يبعث فيها رسول من الله ولا يمتنع أن ينبأ فيها من يدعو إلى شريعة الرسول الأخير.

(٣) ينظر: جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري، لأبي جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: ٢٠٠ / ٥٠٠، ومعالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي، محيي السنة، أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق: محمد عبد الله النمر، وأخرون، دار طيبة للنشر والتوزيع، ط٤، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م: ٧ / ١١.

(٤) سورة يس: الآيات ١٣-١٤.

يرفعه: "أنا أولى الناس بابن مريم، والأنبياء أولاد علات، وليس بيني وبينه نبي" (١)، فقيل: استدل به على أنه لم يبعث بعد عيسى (عليه السلام) أحد إلا نبينا رضي الله عنه، وقيل: لم يبعث بعد عيسى (عليه السلام) نبي بشريعة مستقلة، وإنما بعث بعده من بعث بتقرير شريعة عيسى (٢). وأختلف أهل التفسير في تقدير المدة بينهما (عليهما الصلاة والسلام) على أقوال: فجاء في تفسير (مقاتل) أنها كانت: "ستمائة سنة" (٣)، وفي تفسير (الصنعاني) عن قتادة عن معمر "خمسمائة وستين سنة"، ونقل عن الكلبي قوله: "خمسمائة وأربعين" (٤). وفي تفسير (الطبراني) عن الضحاك: أربعمائة سنة وبضعا وثلاثين سنة (٥). قال العيني: "ومن الأنبياء في الفترة: حنظلة بن صفوان (نبي أصحاب الرس)، ومنهم خالد بن سنان العبسي" (٦).

المطلب الثامن: حديثه في كراهية دخول السوق إلا لحاجة

قال الإمام مسلم (رحمه الله):

حدثني عبد الأعلى بن حماد، ومحمد بن عبد الأعلى القيسي، كلاهما عن المعتمر، قال: ابن حماد، حدثنا معتمر بن سليمان، قال: سمعت أبي، حدثنا أبو عثمان، عن سلمان (رضي الله عنه)، قال: "لا تكونن إن استطعت، أول من يدخل السوق، ولا آخر من يخرج منها، فإنها معركة الشيطان، وبها ينصب رايته"، قال: "وأنبئت أن جرير (عليه السلام)، أتى نبي الله رضي الله عنه، وعنده أم سلمة، قال: فجعل يتحدث، ثم قام فقال نبي الله رضي الله عنه لأم سلمة: من هذا؟ أو كما قال: قالت: هذا دحية، قال: فقالت أم سلمة: أيم الله ما حسبته إلا إياه،

(١) متفق عليه: صحيح البخاري: باب قول الله تعالى: كتاب أحاديث الأنبياء - {وَأذْكَرٌ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا} [مريم: ١٦]: ١٦٧/٤، رقم (٣٤٤٢)، صحيح مسلم: كتاب الفضائل - باب فضائل عيسى عليه السلام: ١٨٣٧/٤، رقم (٢٣٦٥).

(٢) ينظر: فتح: ٦/ ٤٨٩، وعمدة القاري:

(٣) تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، دار الكتب العلمية - لبنان - بيروت، ط ١، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م: ٦٤/٣.

(٤) تفسير القرآن، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني (ت ٢١١ هـ)، تحقيق: مصطفى مسلم محمد، مكتبة الرشد -

الرياض، ط ١، ١٤١٠ هـ: ١/١٨٦.

(٥) جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري (ت ٣١٠ هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م: ١٥٧/١٠.

(٦) عمدة القاري: ١٧/ ٧٢.

حتى سمعت خطبة نبي الله ﷺ يخبر خبرنا، أو كما قال"، قال: فقلت لأبي عثمان: ممن سمعت هذا؟ قال: من أسامة بن زيد^(١).

تخريج الحديث:

وأخرجه البزار^(٢)، والطبراني^(٣)، والخطيب البغدادي^(٤).

المعنى العام للحديث:

ينهانا الصحابي سلمان الفارسي (رضي الله عنه) أن نكون أول من يبادر لدخول السوق أو آخر من يخرج منها قدر المستطاع، معللاً ما ينهى عنه؛ لأن السوق معركة الشيطان ومستوطنه، ومظان وجوده، واجتماع أعوانه، وبه فرخ وباض والعياذ بالله به، فالغالب في أسواق البيع والشراء الغالب أهما محل المعاصي من الغش والخداع، والأيمان الكاذبة والأفعال المنكرة، إلا ما شاء الله، ولما يحصل فيها اختلاط بين الرجال والنساء، والنظرات المحرمة، والكلام المحرم، وما أشبه ذلك.

قال ابن الجوزي (رحمه الله): "إنما سماها بالمعركة؛ لأنها المكان الذي ينتدب فيه الشيطان لمغالبة الناس واستزلالهم، لمكان طمعهم في الأرباح، وقوله: بما ينصب رايته؛ كناية عن قوة طمعه في إغوائهم؛ لأن الرايات في الحروب لا تنصب إلا مع قوة الطمع في الغلبة"^(٥).

(١) صحيح مسلم: كتاب: ٤/١٩٠٦، رقم (٢٤٥١)، وأخرجه الإمام أبو بكر البرقاني في كتابه مسنداً رواه عن أبي محمد عبد الغني، ابن سعيد الحافظ من رواية عاصم عن أبي عثمان النهدي عن سلمان (رضي الله عنه) بلفظ: "قال رسول الله ﷺ لا تكن أول من يدخل السوق، ولا آخر من يخرج منها فيها باض الشيطان وفرخ"، ينظر: الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، لابي نصر، محمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، دار الحزم، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م: ٣/٢٧٥، ورياض الصالحين، لأبي زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١٩٩٨م - ١٤١٩هـ، ٣/١٩٩٨م - ٦/٦٥٦. وأخرج طرفة الثاني البخاري في (صحيحه: كتاب المناقب - باب علامات النبوة في الإسلام: ٤/٢٠٦، رقم (٣٦٣٤)، قال: حدثني عباس بن الوليد النرسي، حدثنا معتمر، قال: سمعت أبي، حدثنا أبو عثمان، قال: أنبت أن جبريل (عليه السلام) أتى النبي ﷺ، وعنده أم سلمة... الحديث

(٢) مسند البزار: ٦/٥٠٢، رقم (٢٥٤١).

(٣) المعجم الكبير: ٦/٢٤٨، رقم (٦١١٨)، وفيه: "ففيها باض الشيطان وفرخ"، وله رواية أخرى: ٦/٢٥٢، رقم (٦١٣١).

(٤) تاريخ بغداد، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، دار الغرب

الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م: ١٤/٤٢٠.

(٥) كشف المشكل من حديث الصحيحين: ٤/١٩.

قال القاضي عياض: " وأن السوق مطية إغوائه، ومقام نزغه وكيدته"^(١).
قال النووي(رحمه الله): "فشبه السوق، وفعل الشيطان بأهله، ونيله منهم بالمعركة لكثرة ما يقع فيها من أنواع الباطل كالغش، والخداع، والأيمان الخائنة، والعقود الفاسدة، والنجش، والبيع على بيع أخيه، والشراء على شرائه، والسوم على سومه، وبخس المكيال، والميزان"^(٢).
ووردت احاديث وآثار في ذم الأسواق ومنها:
عن أبي هريرة(رضي الله عنه) يرفعه: "أحب البلاد إلى الله مساجدها، وأبغض البلاد إلى الله أسواقها"^(٣).

وعن ميثم(رضي الله عنه): "بلغني أن الملك يغدو برايته مع أول من يغدو إلى المسجد فلا يزال بها معه حتى يرجع، فيدخل بها منزله، وإن الشيطان ليغدو برايته مع أول من يغدو إلى السوق"^(٤).

وكان علي بن أبي طالب(رضي الله عنه) يقول: "أما تغارون أن تخرج نساءكم؟ فإنه بلغني أن نساءكم يخرجن في الأسواق يراهن العلوغ"^(٥).

وعن عبد الله بن أحمد بن حنبل: "وكان أبي أصبر الناس على الوحدة لم يره أحد إلا في مسجد، أو حضور جنازة، أو عيادة مريض، وكان يكره المشي في الأسواق"^(٦).

وقال سفيان الثوري(رحمه الله) في وصيته لبعض أصحابه: "وأقل دخول السوق، فإنهم ذئاب عليهم ثياب، وفيها مردة الشياطين من الجن والإنس، وإذا دخلتها فقد لزمك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وإنك لا ترى فيها إلا منكراً، فقم على طرفها فقل: أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد، يحيي ويميت، بيده الخير، وهو على كل شيء قدير، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم، فقد بلغنا أنه يكتب لقاتلها بكل من في السوق -عجمي أو فصيح- عشر حسنات، ولا تجلس فيها، واقض حاجتك، وأنت

(١) شرح النووي: ١٦ / ٧.

(٢) إكمال المعلم شرح صحيح مسلم: ٧ / ٢٤٢.

(٣) صحيح مسلم: كتاب المساجد ومواضع الصلاة - باب أحب البلاد إلى الله مساجدها: ١ / ٤٦٤، رقم (٦٧١).

(٤) الأحاد والمثاني: ٥ / ١٨٣، رقم (٢٧١٥). قال ابن حجر في (الإصابة: ٦ / ١٨٨): وهذا موقف صحيح السند.

(٥) مسند أحمد: ٢ / ٣٤٣، رقم (١١١٨).

(٦) حلية الأولياء: ٩ / ١٨٤، وصفة الصفوة: ١ / ٤٨٤.

قائم يسلم لك دينك وأقل دخول السوق؛ فإنهم ذئاب عليهم ثياب، وفيها مردة الشياطين من الجن والإنس، وإذا دخلتها فقد لزمك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر"^(١).
وفي استحباب الدعاء عند الدخول إلى الأسواق وردت احاديث وأثار منها:
فعن عمر بن الخطاب (رضي الله عنه) يرفعه: "من دخل السوق، فقال: لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك، وله الحمد يحيي ويميت، وهو حي لا يموت، بيده الخير وهو على كل شيء قدير، كتب الله له ألف ألف حسنة، ومحا عنه ألف ألف سيئة، ورفع له ألف ألف درجة"^(٢).
وعن عبد الله بن عمرو بن العاص (رضي الله عنه) يرفعه: "من ذكر الله في السوق مخلصا عند غفلة الناس، وشغلهم بما هم فيه، كتب الله له ألف ألف حسنة، وليغفرن الله له يوم القيامة مغفرة لم تخطر على قلب بشر"^(٣).
وكان عبد الله بن عمر (رضي الله عنهما)، قال: "إني كنت لأخرج إلى السوق، وما لي حاجة إلا أن أسلم، ويسلم علي"^(٤).
وعن أبي عبيدة (رحمه الله)، قال: "ما دام قلب الرجل يذكر الله فهو في الصلاة، وإن كان في السوق، فإن يحرك به شفتيه فهو أعظم"^(٥).
وعن عبد الله بن أبي الهذيل (رحمه الله)، قال: "إن الله تعالى ليحب أن يذكر في السوق، ويجب أن يذكر على كل حال إلا الخلاء"^(٦).
وروي عن ابن سيرين (رحمه الله) أنه كان يدخل نصف النهار، فيكبر، ويسبح، ويذكر الله، فقليل له فيه، فقال: إنها ساعة غفلة"^(٧).
وكان مالك بن دينار (رحمه الله) يقول: "السوق مكثرة للمال مذهبة للدين"^(٨).

(١) حلية الأولياء: ٧/ ٨٤.

(٢) شرح النووي: ١٦/ ٧.

(٣) شرح السنة، لأبي محمد، محيي السنة، الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، الشافعي (ت ٥١٦هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م: ١٣٣/٥، رقم (١٣٣٩).

(٤) مصنف ابن أبي شيبة: ٥/ ٢٤٨، رقم (٢٥٧٤٦).

(٥) حلية الأولياء: ٤/ ٢٠٤.

(٦) المصدر نفسه: ٤/ ٣٥٩.

(٧) الزهد لأحمد بن حنبل: ١/ ٥١٦، رقم (١٨٠٢).

(٨) حلية الأولياء: ٢/ ٣٨٥.

وروي ان عمرو بن قيس الملائي (رحمه الله) كان إذا نظر إلى أهل السوق بكى، وقال:
"ما أغفل هؤلاء عما أعد لهم"^(١).

ما يستفاد من الحديث

- ١- كراهية دخول الأسواق إلا لضرورة كسواء سلعة، أو بيعها، أو قضاء حاجة مسلم، ونحوها، وأن يغادرها بمجرد ان يقضي حاجته.
- ٢- أن التكليف على هذه الأمة، حسب طاقتها وقدر استطاعتها^(٢).
- ٣- جواز لاستفسار عن اسم من أبهم من الرواة ولو كان الذي أبهم ثقة معتمداً، وفائدته احتمال أن لا يكون عند السامع كذلك ففي بيانه رفع لهذا الاحتمال^(٣).
- ٤- أن للملك أن يتصور على صورة الآدمي، وأن له هو في ذاته صورة لا يستطيع الآدمي أن يراه فيها، لضعف القوى البشرية إلا من يشاء الله أن يقويه على ذلك، ولهذا كان غالب ما يأتي جبريل إلى النبي ﷺ في صورة الرجل ليأنس إليه، وتطمئن نفسه، ولا يهوله عظيم صورته الحقيقية^(٤).

(١) المصدر نفسه: ١٠٢/٥، وصفة الصفوة: ٢/٧٢.

(٢) دليل الفالحين: ٨/٦٦٣.

(٣) فتح الباري: ٦/٩.

(٤) ينظر: شرح النووي: ٨/١٦، فتح الباري: ٦/٩، كما ثبت في الصحيحين صحيح البخاري: كتاب بدء الخلق - باب إذا قال أحدكم: آمين والملائكة في السماء، آمين، فوافقت إحداهما الأخرى، غفر له ما تقدم من ذنبه: ٤/١١٥، رقم (٣٢٣٢).

الخاتمة

قبل الفراغ من هذا البحث لا بد من الوقوف على أهم النتائج التي توصلت إليها
وتتلخص في الآتي:

- ١- ولد سلمان الفارسي (رضي الله عنه) في بلاد فارس، بالقرب من مدينة أصفهان، وكان مجوسياً يعبد النار على دين والده، الذي كان من سادات قومه، لكنه لم يقتنع بهذه الديانة، فترك بلده فارس، وضحى بماله، وسلطانه، ورحل إلى الشام باحثاً عن الحق الألهي، فالتقى بالرهبان والقساوسة ودان بالنصرانية، ولم تقنعه أفكارهم ودياناتهم، فاستمر متنقلاً يبحث عن الحقيقة حتى وصل إلى الجزيرة العربية، فالمدينة المنورة، والتقى بالرسول محمد صلى الله عليه وسلم فمَنَّ الله عليه الإسلام.
- ٢- كان سلمان (رضي الله عنه) أحد أعلام الصحابة، ومن المبرزين منهم في العلم، ذا عقل وحكمة، وفطنة، ولقب بلقمان الحكيم، جمع العلم الأول، والأخر، وهو صاحب فكرة الخندق في غزوة الأحزاب التي انتصر فيها المسلمون بفضل حكمته.
- ٣- روى عنه أنس بن مالك، وكعب بن عجرة، وابن عباس، وأبي سعيد الخدري، وغيرهم من الصحابة (رضي الله عنهم جميعاً)، وأبو عثمان التَّهْدِي، وطارق بن شهاب، وسعيد بن وهب، من التابعين، وآخرون بعدهم (رحمهم الله)، وله في (مسند بقي) ستون حديثاً.
- ٤- أخرج له البخاري أربعة أحاديث ثلاثة منها غير مسندة، ورابع مسند، وأخرج له مسلم ثلاثة أحاديث مسندة، ورابع غير مسند.
- ٥- تضمنت أحاديثه مسائل متنوعة في الفقه، والأدب، والرقاق، والعقائد كالطهارة، وفضل صلاة الجمعة، وفضل الرباط في سبيل الله، وكراهية دخول السوق إلاً لحاجة، وأن لله مائة رحمة.

المصادر

القران الكريم

١. الأحاديث المختارة = المستخرج من الأحاديث المختارة مما لم يخرج البخاري ومسلم في صحيحهما، لأبي عبد الله، ضياء الدين محمد بن عبد الواحد المقدسي (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق: د. عبد الملك ابن عبد الله ابن دهيش، الناشر: دار خضر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.
٢. إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، لأبن دقيق العيد، الناشر: مطبعة السنة المحمدية، (د، ط)، (د، ت).
٣. أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، لأبي عبد الله، محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (ت ٢٧٢هـ)، تحقيق: د. عبد الملك عبد الله دهيش، الناشر: دار خضر - بيروت، ط ٢، ١٤١٤ هـ.
٤. الأدب المفرد، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت، ط ٣، ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩ م.
٥. الاستذكار، لأبي عمر، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: سالم محمد عطا، ومحمد علي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠ م.
٦. الاستيعاب في معرفة الأصحاب، لأبي عمر يوسف بن عبد الله بن محمد ابن عبد البر النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: علي محمد الجاوي، الناشر: دار الجيل، بيروت، ط ١، ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢ م.
٧. أسد الغابة في معرفة الصحابة، لأبي الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن جزري، عز الدين ابن الأثير (ت ٦٣٠هـ)، تحقيق: علي محمد معوض، وعبد الموجود، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م.
٨. الإصابة في تمييز الصحابة، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن محمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، وعلي معوض، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٥ هـ.
٩. إصلاح غلط المحدثين، لأبي سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم بن الخطاب البستي المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، تحقيق: محمد علي الرديني، الناشر: دار المأمون للتراث - دمشق، ط ١، ١٤٠٧ هـ.
١٠. إكمال المعلم بفوائد مسلم، لأبي الفضل، عياض بن موسى بن عمرو السبتي (ت ٥٤٤هـ)، تحقيق: يحيى إسماعيل، الناشر: دار الوفاء - مصر، ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

١١. الإكمال في رفع الارتفاع عن المؤلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، لأبي نصر، سعد الملك علي ابن هبة الله بن جعفر بن ماکولا (ت ٤٧٥هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت-لبنان، ط ١، ١٤١١هـ-١٩٩٠م.
١٢. البصائر والذخائر، لأبي حيان التوحيد، علي بن محمد بن العباس (ت نحو ٤٠٠هـ)، تحقيق: وداد القاضي، الناشر: دار صادر-بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.
١٣. التاج والإكليل لمختصر خليل، لأبي عبد الله، محمد بن يوسف بن أبي القاسم العبدري (ت ٨٩٧هـ)، الناشر: دار الفكر-بيروت، (د،ط)، ١٣٩٨هـ.
١٦. تاريخ أصبهان=أخبار أصبهان، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله بن أحمد بن الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، تحقيق: سيد كسروي، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ-١٩٩٠م.
١٧. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان ابن قأباز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: عمر عبد السلام التدمري، الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٢، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
١٨. تاريخ بغداد، لأبي بكر، أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق: د بشار عواد، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
١٩. تاريخ خليفة بن خياط، لأبي عمرو، خليفة بن خياط بن خليفة الشيباني البصري (ت ٢٤٠هـ)، تحقيق: أكرم ضياء العمري، الناشر: دار القلم، ومؤسسة الرسالة-دمشق، بيروت، ط ٢، ١٣٩٧هـ.
٢٠. تاريخ دمشق، لأبي القاسم، علي بن الحسن بن هبة الله، المعروف بابن عساكر (ت ٥٧١هـ)، تحقيق: عمرو بن غرامة العمروي، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر، (د،ط)، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.
٢١. تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، لأبي العلاء، محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري (ت ١٣٥٣هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية-بيروت، (د،ط)، (د،ت).
٢٢. تحفة المحتاج في شرح المنهاج، لأحمد بن محمد بن علي بن حجر الهيتمي (ت ٩٧٣هـ)، الناشر: المكتبة التجارية الكبرى بمصر لصاحبها مصطفى محمد، (د،ط)، ١٣٥٧هـ-١٩٨٣م.
٢٣. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، لأبي عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر الأنصاري الخزرجي، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق: الصادق بن محمد بن إبراهيم، الناشر: مكتبة دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط ١، ١٤٢٥هـ.

٢٤. تفسير القرآن، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: د. مصطفى مسلم محمد، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط١، ١٤١٠هـ.
٢٥. تفسير مقاتل بن سليمان، لأبي الحسن، مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.
٢٦. تهذيب التهذيب، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، ط١، ١٣٢٦هـ.
٢٧. تهذيب الكمال في أسماء الرجال، لأبي الحجاج، يوسف بن عبد الرحمن، جمال الدين المزي (ت ٧٤٢هـ)، تحقيق: د. بشار عواد معروف، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ - ١٩٨٠م.
٢٨. تهذيب اللغة، لأبي منصور، محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي (ت ٣٧٠هـ)، تحقيق: محمد عوض، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط١، ٢٠٠١م.
٢٩. التوضيح لشرح الجامع الصحيح، لأبي حفص، ابن الملقن سراج الدين، حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (ت ٨٠٤هـ)، تحقيق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا، ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م.
٣٠. تيسير العلام شرح عمدة الأحكام، لأبي عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن صالح البسام (ت ٤٢٣هـ)، تحقيق: محمد صبحي بن حسن حلاق، الناشر: مكتبة الصحابة، الإمارات - مكتبة التابعين، القاهرة، ط١٠، ١٤٢٦هـ - ٢٠٠٦م.
٣١. الجامع (وهو ملحق بمصنف عبد الرزاق)، لأبي عروة، معمر بن أبي عمرو راشد الأزدي، البصري (ت ١٥٣هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المجلس العلمي بباكستان، وتوزيع المكتب الإسلامي - بيروت، ط٢، ١٤٠٣هـ.
٣٢. جامع البيان في تأويل القرآن، لأبي جعفر، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي الطبري (ت ٣١٠هـ)، تحقيق: أحمد محمد شاكر، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م.
٣٣. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه = صحيح البخاري، لأبي عبد الله، محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، الناشر: دار ابن كثير، اليمامة - بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.
٣٤. الجمع بين الصحيحين البخاري ومسلم، لابي نصر، محمد بن فتوح الحميدي (ت ٤٨٨هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الحزم، ط٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٣٥. حلية الأولياء وطبقات الأصفياء، لأبي نعيم، أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠هـ)، الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر (د، ط)، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

٣٦. دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٣٧. الديق علي صحيح مسلم بن الحجاج شرح السيوطي على مسلم، لعبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق: أبو اسحق الحويني الأثري، الناشر: دار ابن عفان للنشر والتوزيع - المملكة العربية السعودية - الخبر، ط ١، ١٤١٦هـ - ١٩٩٦م.
٣٨. ربيع الأبرار ونصوص الأخيار، لأبي، القاسم، محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٨٣هـ)، الناشر: مؤسسة الأعلمي - بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ.
٣٩. رياض الصالحين، محمد علي بن محمد بن علان الصديقي (ت ١٠٥٧هـ)، اعتنى بها: خليل مأمون شيحا، الناشر: دار المعرفة، بيروت - لبنان، ط ٤، ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.
٤٠. الزاهر في معاني كلمات الناس، لأبي بكر، محمد بن القاسم بن محمد الأنباري (ت ٣٢٨هـ)، تحقيق: حاتم صالح الضامن، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.
٤١. الزهد، لأبي سفيان، وكيع بن الجراح بن مليح الرؤاسي (ت ١٩٧هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة، ط ١، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
٤٢. الزهد، هناد بن السري بن مصعب التميمي الدارمي الكوفي (ت ٢٤٣هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت، ط ١، ١٤٠٦هـ.
٤٣. الزهد، لأبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م.
٤٤. سبل السلام، لأبي إبراهيم، عز الدين، محمد بن إسماعيل بن صلاح الكحلاني ثم الصنعائي (ت ١١٨٢هـ)، الناشر: دار الحديث، (د، ط)، (د، ت).
٤٥. السنة، لأبي بكر بن أبي عاصم، أحمد بن عمرو بن الضحاك الشيباني (ت ٢٨٧هـ) تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، ط ١، ١٤٠٠هـ.
٤٦. سنن ابن ماجه، لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني، وماجة اسم أبيه يزيد (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر: دار إحياء الكتب العربية، وفيصل عيسى البابي الحلبي، (د، ط)، (د، ت).
٤٧. سنن أبي داود، لأبي داود سليمان بن الأشعث بن الأزدي السجستاني (ت ٢٧٥هـ)، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، الناشر: المكتبة العصرية، صيدا - بيروت.
٤٨. سنن الترمذي، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سؤرة الترمذي (ت ٢٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت، (د، ط)، ١٩٩٨م.

٤٩. سنن الدارقطني، لأبي الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي البغدادي الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٤م
٥٠. السنن الكبرى، لأبي بكر، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط ٣، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
٥١. سير أعلام النبلاء، لأبي عبد الله، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين، بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ٣، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م
٥٢. شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك، لمحمد بن عبد الباقي ابن يوسف الزرقاني الأزهرى، تحقيق: طه عبد الرؤوف سعد، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية - القاهرة، ط ١، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
٥٣. شرح صحيح البخاري لابن بطلال، لإبي الحسن، علي بن خلف بن عبد الملك، ابن بطلال (ت ٤٤٩هـ)، تحقيق: ياسر بن إبراهيم، الناشر: مكتبة الرشد - السعودية، الرياض، ط ٢، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
٥٤. الشرح الكبير على متن المقنع، لأبي الفرج: عبد الرحمن بن محمد بن أحمد بن قدامة المقدسي الجماعيلي الحنبلي، شمس الدين (ت ٦٨٢هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي للنشر والتوزيع، (د، ط)، (د، ت).
٥٥. شعب الإيمان، لأبي بكر البيهقي، تحقيق: عبد العلي عبد الحميد، الناشر: مكتبة الرشد للنشر والتوزيع - الرياض، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣م
٥٦. الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الجوهري (ت ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، الناشر: دار العلم للملايين - بيروت، ط ٤، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
٥٧. صحيح ابن حبان = الإحسان في تقريب صحيح ابن حبان، لأبي حاتم، محمد بن حبان بن أحمد التميمي، الدارمي، البستي (ت ٣٥٤هـ)، ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان (ت ٧٣٩هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط، الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م
٥٨. صحيح ابن خزيمة، لأبي بكر محمد بن إسحاق ابن خزيمة النيسابوري (ت ٣١١هـ)، تحقيق: محمد مصطفى الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت، (د، ط)، (د، ت).
٥٩. صفة الصفوة، لأبي الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمود فاخوري ود. محمد قلعه جي، الناشر: دار المعرفة - بيروت، ط ٢، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م

٦٠. الطبقات الكبرى، لأبي عبد الله، محمد بن سعد البصري، البغدادي، المعروف بابن سعد (ت ٢٣٠هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٦١. العلل الواردة في الأحاديث النبوية = علل الدارقطني، لأبي الحسن علي بن عمّار بن أحمد الدارقطني (ت ٣٨٥هـ)، تحقيق: محفوظ السلفي، الناشر: دار طيبة - الرياض، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٥م.
٦٢. عمدة القاري شرح صحيح البخاري، لأبي محمد، محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (ت ٨٥٥هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د، ط)، (د، ت).
٦٣. العناية شرح الهداية، لأبي عبد الله، محمد بن محمد بن حمود، أكمل الدين الرومي البايزي (ت ٧٨٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (د، ط)، (د، ت).
٦٤. غريب الحديث لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري (ت ٢٧٦هـ)، تحقيق: عبد الله الجبوري، الناشر: مطبعة العاني - بغداد، ط ١، ١٣٩٧هـ.
٦٥. فتح الباري شرح صحيح البخاري، لأبي الفضل، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، (د، ط)، (د، ت)، ١٣٧٩هـ.
٦٦. فتح المنعم شرح صحيح مسلم، لموسى شاهين لاشين، الناشر: دار الشروق، ط ١، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٦٧. فيض القدير شرح الجامع الصغير، لزين الدين محمد، المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين المناوي (ت ١٠٣١هـ)، الناشر: المكتبة الكبرى - مصر، ط ١، ١٣٥٦هـ.
٦٨. الكافي في فقه الإمام أحمد، لأبي محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن قدامة الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (ت ٦٢٠هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٦٩. الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار، لأبي بكر بن أبي شيبة، عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن عثمان العبسي (ت ٢٣٥هـ)، تحقيق: كمال يوسف الحوت، الناشر: مكتبة الرشد - الرياض، ط ١، ١٤٠٩هـ.
٧٠. كشف المشكل من حديث الصحيحين، لأبي الفرج، جمال الدين عبد الرحمن ابن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: علي حسين البواب، الناشر: دار الوطن - الرياض، (د، ط)، (د، ت).
٧١. الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري، لشمس الدين، محمد بن يوسف بن علي بن سعيد الكرمانلي (ت ٧٨٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، ط ١، ١٣٥٦هـ - ١٩٣٧م، ط ٢، ١٤٠١هـ - ١٩٨١م.

٧٢. المجالسة وجواهر العلم، لأبي بكر، أحمد بن مروان الدينوري المالكي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق: أبو عبيدة مشهور بن حسن، الناشر: جمعية التربية الإسلامية (البحرين - أم الحصم)، دار ابن حزم (بيروت - لبنان)، (د، ط)، ١٤١٩هـ.
٧٣. المجتبي من السنن = السنن الصغرى للنسائي، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي الخراساني، النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدة، الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية - حلب، ط ٢، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.
٧٤. مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، لأبي الحسن، نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (ت ٨٠٧هـ)، تحقيق: حسام الدين القدسي، الناشر: مكتبة القدسي، القاهرة، (د، ط)، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.
٧٥. مجموع شرح المهذب ((مع تكملة السبكي والمطيعي))، لأبي زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: دار الفكر، (د، ط)، (د، ت).
٧٦. المحكم والمحيط الأعظم، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق: عبد الحميد هنداوي، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٧٨. المحلى بالآثار، لأبي محمد، علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي، القرطبي، الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، (د، ط)، (د، ت).
٧٩. المدونة، للإمام مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، الناشر: دار الكتب العلمية، ط ١، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م.
٨٠. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لأبي الحسن، علي بن (سلطان) محمد نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، ط ١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
٨١. المستدرک علی الصحیحین، لأبي عبد الله، الحاكم محمد بن عبد الله النيسابوري، المعروف بابن البيع (ت ٤٠٥هـ)، تحقيق: مصطفى عبد القادر، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، ط ١، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.
٨٢. مسند الإمام أحمد بن حنبل، لأبي عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وآخرون، الناشر: مؤسسة الرسالة، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.
٨٣. مسند البزار = البحر الزخار، لأبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق بن خلاد ابن عبيد الله العتكي المعروف بالبزار (ت ٢٩٢هـ)، تحقيق: محفوظ الرحمن زين الله، وعادل بن سعد، وآخر، الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة، ط ١، ٢٠٠٩م.
٨٤. مسند الشاميين، لأبي القاسم، سليمان بن أحمد بن أيوب الشامي، الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي السلفي، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، ط ١، ١٤٠٥هـ - ١٩٨٤م.

٨٥. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ) = صحيح مسلم، لأبي الحسن، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق: عبد الباقي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، (د، ط)، (د، ت).
٨٦. مشارق الأنوار على صحاح الآثار، لأبي الفضل، عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي، (ت ٥٤٤هـ)، الناشر: المكتبة العتيقة، ودار التراث، (د، ط)، (د، ت).
٨٧. المصنف، لأبي بكر، عبد الرزاق بن همام بن نافع اليماني الصنعاني (ت ٢١١هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، ط ٢، ١٤٠٣هـ.
٨٨. معالم السنن شرح سنن أبي داود، لأبي سليمان، حمد بن محمد بن إبراهيم البستي، المعروف بالخطابي (ت ٣٨٨هـ)، الناشر: المطبعة العلمية - حلب، ط ١، ١٣٥١هـ - ١٩٣٢م.
٨٩. معجم البلدان، لأبي عبد الله، شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (ت ٦٢٦هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، ط ٢، ١٩٩٥م.
٩٠. معجم الصحابة، لأبي القاسم، عبد الله بن محمد بن عبد العزيز البغوي (ت ٣١٧هـ)، تحقيق: محمد الأمين الجكني، الناشر: مكتبة دار البيان - الكويت، ط ١، ١٤٢١هـ - ٢٠٠٠م.
٩١. المعجم الكبير، لأبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: السلفي، الناشر: مكتبة ابن تيمية - القاهرة، ط ٢، (د، ت).
٩٢. معجم ما استعجم من أسماء البلاد والمواضع، لأبي عبيد، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ.
٩٣. المغني في فقه أحمد بن حنبل، لأبي عبيد، عبد الله بن عبد العزيز بن محمد البكري الأندلسي (ت ٤٨٧هـ)، الناشر: عالم الكتب، بيروت، ط ٣، ١٤٠٣هـ.
٩٤. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، لأبي عبد الله، محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي، شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، (ت، ط)، (د، ت).
٩٥. منار القاري شرح مختصر صحيح البخاري، لحمزة محمد قاسم، راجعه: الشيخ عبد القادر الأرناؤوط، عني بتصحيحه ونشره: بشير محمد عيون، الناشر: مكتبة دار البيان - دمشق - الجمهورية العربية السورية، مكتبة المؤيد، الطائف - المملكة العربية السعودية، (د، ط)، ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.
٩٦. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لأبي الفرج، جمال الدين عبد الرحمن بن علي الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، ومصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، ط ١، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م.

٩٧. المنتقى من السنن المسندة، لأبي محمد، عبد الله ابن علي، ابن الجارود النيسابوري (ت ٣٠٧هـ)، تحقيق: عبد الله عمر البارودي، الناشر: مؤسسة الكتاب الثقافية - بيروت، ط ١، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٨م.
٩٨. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج = شرح النووي، لأبي زكريا، محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، ط ٢، ١٣٩٢هـ.
٩٩. موطأ الإمام مالك، لمالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (ت ١٧٩هـ)، تحقيق: بشار عواد معروف، ومحمود خليل، الناشر: مؤسسة الرسالة، (د، ط)، ١٤١٢هـ.
١٠٠. نهاية المحتاج إلى شرح المنهاج، لشمس الدين محمد بن أبي العباس أحمد بن حمزة شهاب الدين الرملي (ت ١٠٠٤هـ)، الناشر: دار الفكر، بيروت، ط أخيرة، ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.
١٠١. النهاية في غريب الحديث والأثر، لأبي السعادات، مجد الدين المبارك بن محمد بن محمد الشيباني الجزري، ابن الأثير (ت ٦٠٦هـ)، تحقيق: طاهر أحمد الزاوي، وآخر، الناشر: المكتبة العلمية - بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
١٠٢. نيل الأوطار، لمحمد بن علي بن محمد الشوكاني، اليميني (ت ١٢٥٠هـ)، تحقيق: عصام الدين الصبايطي، الناشر: دار الحديث، مصر، ط ١، ١٤١٣هـ - ١٩٩٣م.
١٠٣. الهداية في شرح بداية المبتدي، لأبي الحسن، علي بن أبي بكر بن عبد الجليل المرغيناني، برهان الدين (ت ٥٩٣هـ)، تحقيق: طلال يوسف، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان، (د، ط)، (د، ت).
١٠٤. موقع إمام المسجد www.alimam.ws